



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية السادسة - السنة الثانية - الدورة الخريفية 2013 - العدد: 11

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الخميس 07 والأتنين 18 ربيع الأول 1435
الموافق 09 و20 جانفي 2014

فهرس

- 1 - محضر الجلسة العلنية الثامنة عشرة ص 03
• المصادقة على:
(1) نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 66 - 156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات.
(2) نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011.
- 2 - محضر الجلسة العلنية التاسعة عشرة ص 13
• أسئلة شفوية.
- 3 - ملحق ص 33
(1) نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 66 - 156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات.
(2) نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011.

محضر الجلسة العلنية الثامنة عشرة
المنعقدة يوم الخميس 07 ربيع الأول 1435
الموافق 09 جانفي 2014

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير، العدل حافظ الأختام؛
- السيد وزير المالية.

افتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة العاشرة صباحا

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير العدل، حافظ الأختام، ممثل الحكومة،
السيد وزير المالية،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
يشرفني أن أعرض عليكم التقرير التكميلي الذي أعدته
لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان، لمجلس
الأمة، حول نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 156،
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966،
والمضمن قانون العقوبات.
المقدمة
لقد عرفت الجرائم التي ترتكب بحق القصر في الفترة
الأخيرة منحي تصاعديا ملفتا، فتح المجال أمام تساؤلات
كثيرة حول مدى صرامة العقوبات المسلطة على هذا النوع
من الجرائم والمطالبة بسن عقوبات مشددة على مرتكبيها،
وهو ما عجل بتقديم نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 156،
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966،
والمضمن قانون العقوبات.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة
والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.
بعد الترحيب بالسيد وزيرين ومساعديهما؛ يقتضي
جدول أعمال هذه الجلسة، تحديد الموقف من مشروع
القانونين التاليين:
(1) مشروع القانون المعدل ويتمم للأمر رقم 66-156،
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966،
والمضمن قانون العقوبات؛
(2) مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011.
ودون إطالة نشرع في أعمالنا، وبداية سنحدد الموقف من
الملف الأول والخاص بمشروع القانون المعدل ويتمم للأمر
رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8
يونيو عام 1966، والمضمن قانون العقوبات، وأحيل
الكلمة إلى السيد مقرر لجنة الشؤون القانونية والإدارية
وحقوق الإنسان، ليقراً على مسامعنا التقرير التكميلي
الذي أعدته اللجنة في الموضوع.

السيد مقرر اللجنة المختصة: بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

الاتفاقيات الدولية لمكافحة جميع أنواع التمييز ضد المرأة، قانون الإجراءات الجزائية، الأمر رقم 72 - 03، المتعلق بحماية الطفولة.

- لماذا لم تتضمن المادة 195 مكرر حكما خاصا ضد من يتسول بذوي الاحتياجات الخاصة؟

- ما حكم القانون بالنسبة للقاصر الذي يتسول برضاه؟

- أليس من الأجدر البحث في أسباب تفشي ظاهرة التسول لإيجاد الحلول الكفيلة بوضع حد لها؟

- ما هي الجرائم التي لم ينص القانون فيها صراحة على الفترة الأمنية، المنصوص عليها في الفقرة 5 من المادة 60 مكرر؟

- ألا ترون ضرورة مراجعة بعض مواد قانون العقوبات، وبخاصة ما تعلق منها بعقوبة التهريب، وبخاصة في بعض ولايات الجنوب، ومنح القاضي سلطة تقديرية في النطق بالحكم؟

- أليس من الضروري إعادة النظر في الأحكام الخاصة بتشكيلة محكمة الجنايات وإعطاء مصداقية أكثر للمحلفين؟

- أليس من الممكن إعادة النظر في المدة الممنوحة للطعن في الأحكام القضائية، ولاسيما بالنسبة لبعض ولايات أقصى الجنوب، نظرا لبعده المسافات بين الولايات، والذي لا يسمح بالطعن في الأحكام في الأجل القانونية؟

- تحويل المساجين إلى مؤسسات عقابية بعيدة جدا عن ولاية إليزي خاصة ولايات الجنوب عامة، سبب معاناة كبيرة لأهالي المحكوم عليهم في هذه الولاية.

- لماذا لم تدرج أحكام جديدة تلغي الحبس المؤقت مع الاحتفاظ بقرينة البراءة، وبخاصة إذا علمنا أن الحبس المؤقت أحد أسباب اكتظاظ السجون؟

- هل كانت مراجعة قانون العقوبات بدواعي تكييف التشريع الوطني مع الاتفاقيات الدولية، أم كانت نتيجة التهويل الإعلامي الذي صاحب اختطاف القصر وقتلهم والتكليف بهم، وبخاصة إذا علمنا أن تاريخ المصادقة على تلك الاتفاقيات يعود إلى سنوات طويلة؟

- ألا ترون أن تحديد سن المسؤولية الجزائية بـ 10 سنوات يتعارض مع المادة 42 من القانون المدني التي تحدد سن التمييز بـ 13 سنة؟ ولماذا تم التراجع عن تحديد سن المسؤولية الجزائية الذي نصت عليه المادة 49 من قانون العقوبات؟ ألا يعد هذا مساسا بمصلحة الطفل؟

وقصد عرض ومناقشة هذا النص عقد مجلس الأمة جلستين عامتين صباح ومساء يوم الثلاثاء 7 جانفي 2014، برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس، حضرهما ممثل الحكومة السيد الطيب لوح، وزير العدل، حافظ الأختام، الذي قدم في الجلسة الأولى عرضا حول نص القانون، ثم تلا مقرر اللجنة التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة، فمناقشة عامة انصبت على التعديلات والتتميمات التي أدخلت على الأمر رقم 66 - 156.

أما الجلسة المسائية، فخصصت لممثل الحكومة للرد على مداخلات الأعضاء وتقديم الشروحات والتوضيحات بشأنها.

هذا، وقد عقدت اللجنة جلسة عمل بمقر المجلس صبيحة يوم الأربعاء 8 جانفي 2014، برئاسة السيد عبد الرحمان يحي، رئيس اللجنة، تدارست فيها مجريات تلك الجلستين العامتين، ووضعت اللمسات الأخيرة على هذا التقرير التكميلي الذي يتضمن، بشكل مختصر، تقديم ممثل الحكومة لنص القانون، الأسئلة والانشغالات والملاحظات التي طرحها الأعضاء، رد ممثل الحكومة، رأي اللجنة والتوصيات.

النص والنقاش العام الذي أثير حوله

1 - عرض ممثل الحكومة نص القانون:

قبل الشروع في المناقشة، قدم ممثل الحكومة عرضا شاملا للنص المذكور أعلاه، مبرزا التعديلات والتتميمات التي تضمنها وأسبابها المتمثلة، من ناحية، في مطابقة أحكام قانون العقوبات مع المواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، التي صادقت عليها الجزائر، بإدراج أحكام جديدة ترمي إلى توفير حماية جزائية أكبر للحقوق والحريات، ومن ناحية أخرى، التصدي لبعض أشكال الجرائم التي تنامت في بلادنا بفعل عوامل كثيرة وطنية ودولية، كما قدم شرحا وافيا لبعض النقاط التي أثارها الكثير من الجدل والتساؤل.

2 - أسئلة وانشغالات وملاحظات الأعضاء:

ثمن أعضاء المجلس في بداية مداخلاتهم نص هذا القانون، وطرحوا جملة من الأسئلة والانشغالات والملاحظات، تمحورت حول مايلي:

- لم تدرج في تأشيريات نص هذا القانون، بعض الاتفاقيات والقوانين الهامة ذات الصلة وعلى سبيل المثال:

المدني، والتراجع عن تحديد سن المسؤولية الجزائية المحدد بـ 13 سنة في المادة 49 من قانون العقوبات، رد ممثل الحكومة أن سن الرشد المدني هو 19 سنة، أما سن الرشد الجزائي فهو 18 سنة، موضحاً أن القانون الساري المفعول لم ينص على السن الدنيا للمسؤولية الجزائية، وهو فراغ قانوني سمح بالمتابعة الجزائية لكل طفل يقوم بفعل يدخل في إطار قانون العقوبات حتى وإن كان هذا الطفل في سن الخامسة أو السادسة وهو ما حدث فعلاً. وعليه، كان لابد من ملء هذا الفراغ بتعديل هذه المادة وتحديد السن الدنيا للمسؤولية الجزائية بعشر (10) سنوات، وبموجب هذا التعديل لا يتابع جزائياً القاصر الذي لم يكمل سن العشر سنوات، مؤكداً أن تحديد هذا السن لا يتناقض ولا يتعارض مع سن التمييز، وتم تحديده بعد مشاورات مع أطراف عديدة، علاوة على كون دول عديدة تعمل بهذا السن.

- أما بالنسبة للانشغال المتعلق بحماية الطفولة، فأكد أنه لا يمكن التركيز في موضوع حماية الطفل على قانون العقوبات فقط، بل يتعين توفير الوقاية والحماية الاجتماعية له، وهذا ما تعمل من أجله وزارة العدل، من خلال تنصيبها ورشة عمل لإعداد قانون حماية الطفولة، وهي على وشك الانتهاء من إعدادها، ليعرض على مجلس الحكومة ثم على مجلس الوزراء ومن ثمّ يقدم أمام البرلمان لمناقشته والتصويت والمصادقة عليه.

وأشار ممثل الحكومة في هذه النقطة إلى أن قاضي الأحداث في الجزائر له تصنيف خاص، وسيمنح له تصنيف أعلى في ظل الإصلاحات الجارية، وسيعين من بين أقدم وأكفأ القضاة.

- وبشأن ما إذا كانت مراجعة قانون العقوبات بدواعي تكييف التشريع الوطني مع الاتفاقيات الدولية، أم كانت نتيجة التهويل الإعلامي الذي صاحب اختطاف القصر وقتلهم والتنكيل بهم، أكد تحسس الدولة انشغالات الرأي العام والتزامها بالاستجابة لمطالبه، وهذا ما يتضمنه برنامج السيد رئيس الجمهورية الذي يحرص على أخذ انشغالات الشعب بعين الاعتبار، وفي موضوع ذي صلة أشار إلى أن دور النيابة العامة قد تقلص خلال السنوات الأخيرة، مؤكداً أهميتها في متابعة الدعوى العمومية، مشدداً على وجوب تنقل النيابة إلى مكان وقوع الحادث والإشراف على التحقيق الميداني ومتابعة مساره وإعلام الرأي العام حول

- ألا تعد المخدرات أحد الأسباب الرئيسية في استفحال بعض الأشكال الخطيرة من الإجرام في مجتمعنا؟
- لماذا لا يوضع تعريف قانوني موحد للقاصر في التشريع الوطني؟

3 - رد ممثل الحكومة:

قبل البدء في الرد على مداخلات الأعضاء، تطرق ممثل الحكومة إلى الإصلاحات المتعلقة بالقضاء بصفة خاصة وبقطاع العدالة بصفة عامة، موضحاً أنها تتمثل في أربعة محاور أساسية هي:

- المحور الأول: إعادة النظر في المنظومة القانونية، وبخاصة بالنسبة لأهميات القوانين، والتي منها، القانون المدني، قانون الإجراءات الجزائية، قانون العقوبات، إذ ستراجع بعض المواد منها تدريجياً كلما اقتضت الضرورة ذلك، لتفادي المساس بالمعالم الأساسية لمضامين هذه القوانين.

وأشار إلى أن هناك ورشة عمل على مستوى وزارة العدل مكلفة بمراجعة بعض أحكام القانون التجاري، بما يمكنه من مسايرة المستجدات الاقتصادية والاجتماعية، والأمر نفسه ينطبق على قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

وفي السياق نفسه، أوضح أنه سيتم إعادة النظر في المواد الخاصة بالحبس المؤقت، مشيراً إلى أن ورشة عمل أيضاً نصبت على مستوى وزارة العدل، تعكف حالياً على مراجعة هذه المواد، مؤكداً أن تدعيم قرينة البراءة في المنظومة الجزائية أمر أساسي ويتمشى مع حماية حقوق الإنسان.

وأضاف أيضاً، أنه وفي إطار الإصلاحات سيتم تكريس حماية قانونية للشهود والمبلغ، كما ستراجع الأوامر الجزائية لتوسيع العمل بالغرامات الجزافية في بعض الجنح البسيطة.

- المحور الثاني: يتعلق بالتكوين، وقد فتحت بشأنه ورشات لتكوين القضاة وأمناء الضبط ومساعدى القضاء، وشدد هنا على ضرورة تغيير نمط التكوين المعتمد حالياً، كما أكد أن إصلاحات ستتمس المدرسة العليا للقضاء مستقبلاً.

- أما بشأن المحور الثالث والرابع، فأوضح أن الثالث يتعلق بعصرنة تسيير قطاع القضاء، والرابع يتعلق بإصلاح السجون.

وأما بخصوص الرد على مداخلات الأعضاء فأوضح باختصار ما يلي:

- فيما يخص السؤال المتعلق بتعارض تحديد سن المسؤولية الجزائية بـ 10 سنوات مع المادة 42 من القانون

وفي موضوع آخر يتعلق بالقضاء، أكد أن التفكير جار لتوفير العدد الكافي من القضاة ذوي الكفاءة في الجنوب ومنحهم امتيازات منها السكن لأداء مهامهم، كما سيتم إنشاء هياكل قضائية في ولايات الجنوب لحل الإشكال المتعلق ببعد المسافة وتخفيف معاناة المواطنين، مشيراً هنا إلى أنه في إطار عصرنة قطاع العدالة، سيتم التكفل بالانشغال المتعلق ببعد المسافات في ولايات الجنوب، في الشق الخاص باستخراج الوثائق.

رأي اللجنة

لقد كانت بحق مداخلات السيدات والسادة أعضاء المجلس، خلال مناقشتهم لنص القانون الذي يعدل ويتم الأمر رقم 66 - 156، محاكمة للجريمة والمجرمين معاً، ومرافعات لصالح القصر، وصوتا واحداً ضد كل ما يمس بالقيم والأخلاق النبيلة للمجتمع الجزائري، وما يهدد أمنه واستقراره، بل تعدت مداخلاتهم إلى مواضيع على تماس كبير بهذه الجرائم في مقدمتها المخدرات وانتشارها الرهيب ومساسها بأمن واستقرار البلاد.

ومن هذا المنطلق، واللجنة وهي تنهي دراستها لهذا النص، تثنى كل الأحكام الجديدة التي وردت فيه والتي إلى جانب أنها تدرج في إطار تكييف التشريع الوطني مع الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، فإنها ترمي في الأساس إلى حماية القصر من الجرائم التي يمكن أن تطالهم، ومعاقبة مرتكبيها وحرمانهم من ظروف التخفيف، وكذا تجريم التمييز بكافة أشكاله وإدراج بعض الأعمال الإجرامية ضمن خانة الفعل الإرهابي.

وعليه، ترى اللجنة أن تلك التعديلات والتتيمات تعكس استراتيجية الدولة في مكافحة الظواهر الإجرامية الدخيلة على مجتمعنا والبعيدة كل البعد عن القيم والأخلاق التي يتحلى بها شعبنا، وتؤكد سعيها الدائم من أجل محاربة، وبلا هوادة، كل أنواع الجريمة، من جهة، والبحث عن السبل الكفيلة باحتوائها وعدم العودة إلى ارتكابها مجدداً، من جهة أخرى.

وفي هذا السياق، تحث اللجنة كل الأطراف الفاعلة في مجال حماية الطفل وحقوق الإنسان، وكذا المجتمع المدني على اتخاذ جميع التدابير الوقائية لحماية القصر من كافة أشكال العنف أو الإساءة البدنية أو الإهمال أو أي استغلال آخر، ووضع برامج اجتماعية توفر الدعم اللازم لهم.

حيثيات الحادث، كون النيابة هي من تمثل المجتمع وهي من تطالب بتطبيق القانون.

- وعن ظاهرة التسول، أوضح أن هذه الظاهرة موجودة في المجتمع الجزائري وكان لزاماً سن أحكام عقابية على من يقوم بهذا الفعل لوضع حد لانتشار هذه الجريمة.

- وحول اكتظاظ السجون بسبب الحبس المؤقت، أوضح أن ورشة عمل تم تشكيلها لإعادة النظر في إجراءات هذا الحبس، وستتخلص بالضرورة حالات اللجوء إليه مستقبلاً، كما أكد أنه وفي ظل الإصلاحات التي يعرفها قطاع العدالة، فإن تنظيم السجون سيكون في إطار ما هو متعارف عليه دولياً والمنصوص عليه في الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر.

- وفيما يتعلق بالسؤال الخاص بالمخدرات، أكد ممثل الحكومة وجود قانون يعاقب على استعمال المخدرات وتهريبها، وأكد أن هذه الظاهرة مقلقة جداً كونها تهدد استقرار البلاد، وهي مرتبطة في بعض القضايا منها بتمويل الإرهاب، ومحاربتها تتطلب مجهودات على مختلف الأصعدة.

- وبخصوص السؤال المتعلق بمحكمة الجنايات، أوضح أن نقاشاً قد أثير على مستوى اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة، حول إعادة النظر في تشكيلة هذه المحكمة، إلا أنه لم يتم التوصل إلى اتفاق على رأي موحد بهذا الخصوص. - وعن الانشغال المتعلق بعقوبة الإعدام، أشار إلى أن هذه العقوبة منصوص عليها في قانون العقوبات الجزائري، وأن مسألة الإبقاء عليها أو إلغائها يقتضي نقاشاً واسعاً على المستوى الوطني، مشيراً إلى أن هذا النقاش مطروح اليوم على الصعيد الدولي، فهناك من يدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وهناك من يدعو إلى إقرارها وتنفيذها، وهناك من يدعو إلى حصرها في جرائم الدم فقط.

واختتم ممثل الحكومة رده، بالتطرق إلى موضوع عصرنة قطاع العدالة، فأكد بهذا الخصوص أن مختلف مرافق العدالة ستعرف تحسناً في خدماتها المقدمة للمواطنين، وذلك بإنشاء بنك للمعلومات على المستوى الوطني، يمكن من خلاله تقديم ملف واحد للمصلحة المعنية لسحب وثيقة الجنسية والذي يتم إدراجه في بنك المعطيات، وستعمم هذه العملية على صحيفة السوابق العدلية.

التوصيات

بعد دراسة ومناقشة اللجنة لنص القانون الذي يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 156، والاستماع إلى مداخلات أعضاء المجلس، سجلت اللجنة بعض التوصيات التي تخص جملة من الانشغالات التي تراها أساسية، وهي:

1 - تفعيل العمل الجوّاري تجاه الطفل والأولياء والمجتمع المدني.

2 - ضرورة استحداث استراتيجيات موحدة لتفعيل حقوق الطفل على أرض الواقع وترقيتها.

3 - تعزيز قدرات العمل الجماعي في مجال التكفل بقضايا الطفل.

4 - ضرورة التكفل النفسي بالأطفال الذين تعرضوا للاختطاف أو الاعتداء الجسدي.

5 - ضرورة إجراء دراسات معمقة بالتعاون بين مؤسسات الدولة ذات الصلة والجامعات الجزائرية، للبحث في أسباب تنامي الظواهر الإجرامية في المجتمع الجزائري لإيجاد حلول لها.

6 - ضرورة تظافر الجهود لمكافحة الجريمة بمختلف أشكالها.

7 - ضرورة إنشاء مقرات السجون خارج مداخل المدينة.

ذلكم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير التكميلي الذي أعدته لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان، لمجلس الأمة، حول نص قانون يعدل ويتمم الأمر رقم 66 - 156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة؛ على قراءته التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة في الموضوع، وقبل أن نشرع في عملية التصويت على مشروع هذا القانون، أفيدكم ببعض المعلومات الخاصة بسير هذه العملية:

- عدد الحضور: 79 عضوا.

- عدد التوكيلات: 47 توكيلا.

- المجموع: 126.

- النصاب المطلوب: 104 أصوات.

وعليه، ووفقا لما هو جار به العمل، وطبقا لأحكام المادة 58 من النظام الداخلي للمجلس، وبعد المشاورات التي جرت مع رؤساء المجموعات البرلمانية، فقد تقرر التصويت على مشروع القانون بكامله.

إذن، أعرض عليكم مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات للتصويت بكامله:

- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.

- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.

- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.

التوكيلات:

- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.

- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.

- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.

أعتقد أنكم كلكم لاحظتم بأن السيدات والسادة أعضاء المجلس قد صوتوا على مشروع هذا القانون ما عدا صوتين معارضين؛ وعليه، أعتبر بأن السيدات والسادة أعضاء المجلس قد صادقوا على نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات.

شكرا للجميع وهنيئا للقطاع؛ أسأل السيد وزير العدل، حافظ الأختام هل لديه ما يريد الإدلاء به بمناسبة هذا التصويت؟

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

يشرفني أن أعرب لكم جميعا عن جليل الشكر والتقدير على مصادقتكم على نص هذا القانون المعدل والمتمم لقانون العقوبات، الذي لاشك أنه سيعزز الترسنة القانونية الوطنية لمكافحة الإجرام من جهة، وحماية الحقوق والحريات من جهة أخرى، وطبعاً توفير الجو المناسب لممارستها، أي هذه الحريات الفردية والجماعية.

إن مصادقة المجلس على هذا النص من شأنه أن يعزز وسائل مكافحة الجريمة في بلادنا، والرقي بالتشريع الوطني إلى مستوى التشريعات العصرية، وجعله متطابقاً مع المعايير

السيد رئيس اللجنة المختصة: شكرا للسيد الرئيس . ونحن نصادق اليوم على هذا النص بعد دراسته ومناقشته من طرف أعضاء مجلس الأمة، يمكن القول بأن هذا النص الهام وما يحمله من أحكام جديدة، يعد لبنة أخرى تضاف إلى المنظومة التشريعية الجزائرية، وخطوة هامة وجبارة في المساهمة في إرساء دولة الحق والقانون، فهو يندرج ضمن المشاريع الهامة التي يركز عليها إصلاح قطاع العدالة والذي يحظى باهتمام بالغ من طرف برنامج السيد رئيس الجمهورية.

وفي هذا السياق نثمن إنجازات ومكاسب قطاع العدالة في مسار الإصلاحات، لاسيما تكييف التشريع الوطني مع الاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، وتعزيز إجراءات حماية المجتمع من كافة أشكال الإجرام وتحسين الخدمات القضائية وعصرنة قطاع العدالة وإصلاح نظام السجون.

وفي الأخير، نوجه بالشكر الجزيل إلى معالي وزير العدل، حافظ الأختام، على التجاوب مع اللجنة وتقديمه الشروحات والتوضيحات الوافية حول نص هذا القانون وحول الإصلاحات التي يعرفها القضاء بصفة خاصة وقطاع العدالة بصفة عامة؛ والشكر موصول لكل أعضاء مجلس الأمة، وشكرا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد رئيس اللجنة المختصة؛ الآن ننتقل إلى الملف الثاني المبرمج لجلستنا هذه والمتعلق بعملية تحديد الموقف من مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011، وأحيل الكلمة إلى السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، ليقرأ على مسامعنا التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة في الموضوع، فليفضل مشكورا.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس . السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد وزير المالية، ممثل الحكومة، السيد وزير العدل، حافظ الأختام، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، أسرة الإعلام،

الدولية المعمول بها في هذا المجال، وطبعا تكييفه مع التزامات الاتفاقية لبلادنا، أي الاتفاقيات التي صادقت عليها الجزائر.

تكمن أهمية هذا القانون في كونه يهدف إلى حماية القصر، فلذات أكبادنا، من بعض أشكال الإجرام الخطير الذي يستهدفهم، من خلال تجريم بيع الأطفال، وهذه جريمة خطيرة جدا، والتسول بهم أو تعريضهم للتسول واختطافهم واستغلالهم في المجالات غير الأخلاقية التي هي غريبة عن المجتمع، كما جاء في تقرير اللجنة، ويأتي استجابة أيضا - كما أشار إلى ذلك تقرير اللجنة - إلى تطلعات المجتمع؛ فإن تطلعاته هي واضحة في هذا الشأن وتتعلق بوجود وجود نص عقابي رادع لكل من تسول له نفسه التعرض للقصر أو المساس بهم، وهذا رأي بالإجماع بالنسبة للرأي العام والمجتمع الجزائري.

وتكمن أهمية هذا النص أيضا في تعزيز وسائل مكافحة الإرهاب وتدعيم أمن المجتمع وتعزيز استقراره ونبذ الكراهية وإزالة جميع أشكال التمييز بين الجزائريين، وهذا أيضا مطلب من مطالب المجتمع، وخاصة أننا نعيش اليوم تطور جريمة الإرهاب المؤدية إلى عدم استقرار المجتمع والمهددة للأمن وللاستقرار الدوليين.

وإنني أؤمن يقينا بأن العقاب ليس السبيل الوحيد لمكافحة الإجرام، بل يظل قاصرا عن استئصال الجريمة ما لم تلازمه سياسة وقائية شاملة، يشارك في تجسيدها مختلف فئات المجتمع ومؤسساته، وهذا طبعا ما ستسهر عليه الدولة وتسهر على تحقيقه باستمرار، وهو من الأهداف الكبرى لبرنامج فخامة رئيس الجمهورية، تماشيا أيضا مع التوصيات التي جاءت في التقرير التكميلي للجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان؛ فمرة أخرى أشكركم السيد الرئيس المحترم وأشكر السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة على هذه المصادقة، متمنيا كل التوفيق لكم وللجميع ومزيديا من الاستقرار والتقدم لبلادنا، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير، وهنئا له وللقطاع وتمنياتنا له وللعاملين معه بالتوفيق والنجاح في تحقيق العدالة لبلدنا.

هل يريد السيد رئيس اللجنة المختصة أخذ الكلمة؟ الكلمة لك .

بنقاش معمق على ضوء الملاحظات والنقائص التي سجلها مجلس المحاسبة، والتي نالت القسط الأكبر من اهتمامات الأعضاء، واختتم النقاش برد ممثل الحكومة على مجمل التساؤلات والملاحظات التي طرحها الأعضاء، وهو ما نتطرق إليه فيما يلي:

- 1 - الأسئلة والملاحظات التي طرحها الأعضاء:
 - إنعدام الوسائل المادية والبشرية لتحصيل الجباية العادية.
 - إلى أين وصلت عصرنة الإدارة الجبائية المتمثلة في إدخال المعلوماتية في عمل المصالح؟
 - يلاحظ وجود ضعف في استهلاك اعتمادات التسيير، رغم المكانة التي تحتلها في ميزانية الدولة.
 - يلاحظ عدم التحكم في التقديرات الميزانية.
 - لماذا بقي 140.000 منصب مالي غير مشغول بعنوان الوظيفة العمومية؟
 - وجود تضارب في المعطيات التي قدمها مجلس المحاسبة في تقريره التقييمي، بخصوص عجز ميزانية الدولة.
 - عدم تأدية وكالات المحروقات للمهام الموكلة إليهما، واستمرار العمل بالأحكام التشريعية السابقة في مجال الجباية البترولية.
 - اللجوء المتكرر لصندوق ضبط الإيرادات لتمويل عجز الميزانية، يشكل مساساً بحقوق الأجيال القادمة.
 - هل تمت مساءلة المسؤولين عن النقائص المسجلة في التسيير، وما هي الإجراءات التي اتخذت في هذا الإطار؟
 - لماذا لا يقدم قانون تسوية الميزانية خلال الفترة 1-2 أون-2 وذلك تحقيقاً لمزيد من الشفافية في مراقبة إنفاق المال العام؟
 - لماذا لا تتنازل الدولة عن بعض جبايتها للبلديات، حتى تعزز هذه الأخيرة ميزانياتها؟

2 - رد ممثل الحكومة:
 بخصوص مدى ملاءمة تقديم نص قانون تسوية الميزانية لسنة 2011، أوضح السيد ممثل الحكومة أنه تم إرفاق مشروع قانون المالية لسنة 2014، عند إيداعه على مستوى المجلس الشعبي الوطني، بمشروع قانون تسوية الميزانية لسنة 2011 في الأجال القانونية، إلا أن مسألة برمجة هذين المشروعين تعود إلى المجلس المعني.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
 أتشرف بأن أعرض عليكم التقرير التكميلي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011.
 المقدمة

تعد مناقشة نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011، فرصة أخرى هامة في ممارسة العمل التشريعي والرقابي، يوجه من خلالها أعضاء مجلس الأمة أسئلتهم وانشغالاتهم مباشرة إلى ممثل الحكومة، وزير المالية، حول المواضيع التي تحظى باهتمامهم، إلى جانب المواضيع التي سجلوها؛ على ضوء دراستهم للملاحظات التي وردت في التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2011.

وقصد مناقشة هذا النص، عقد مجلس الأمة جلستين عامتين برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس، صباح ومساء يوم الأربعاء 8 جانفي 2014، حضرهما ممثل الحكومة السيد كريم جودي، وزير المالية، والسيد محمد جلاب، الوزير المنتدب لدى وزير المالية، مكلف بالميزانية، خصصت الجلسة الأولى لممثل الحكومة الذي قدم أحكام نص القانون المعروض للمناقشة والمعطيات التي تضمنها، فيما قدم مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة حول النص، ثم مناقشة عامة قدم فيها الأعضاء أسئلتهم وملاحظاتهم، كما تطرقوا إلى ما سجله مجلس المحاسبة في تقريره التقييمي حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2011، من ملاحظات.

وفي الجلسة المسائية التي أعقبت النقاش، رد ممثل الحكومة على مداخلات الأعضاء وما تضمنته من أسئلة وملاحظات.

عقب انتهاء الجلسة المسائية، عقدت اللجنة جلسة عمل برئاسة السيد عبد القادر شني، رئيس اللجنة، تدارست فيها مجريات الجلستين الصباحية والمسائية وأعدت هذا التقرير التكميلي الذي تضمن مقدمة، فحوى النقاش الذي دار حول النص، رأي اللجنة وتوصيات.

فحوى النقاش الذي دار حول نص القانون كما أسلفنا الذكر، وبعد تقديمه من قبل ممثل الحكومة، حظي نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011،

وفيما يخص الجباية، أوضح ممثل الحكومة أنه لوحظ بالنسبة للقوانين الأربعة لتسوية الميزانية التي تم عرضها، تسجيل تطور في الجباية العادية، والتي ارتفعت بـ 64.84% بين سنتي 2008 و 2011، بينما انخفضت الجباية البترولية بـ 10.81%.

كما انتقلت حصة الجباية البترولية، مقارنة بالإيرادات الميزانية، من 29.25% سنة 2008 إلى 44.02% سنة 2011، مقلصة بذلك تبعية النفقات الميزانية للموارد الناجمة عن المحروقات. وفيما يتعلق بهذه العمليات، فقد تم إنشاء مركز للمراقبة على مستوى مديرية كبريات المؤسسات بوزارة المالية.

وبشأن ضعف التحصيلات التي سببت تراكما في الإيرادات الواجب تحصيلها، أشار ممثل الحكومة إلى أن تراجع التحصيلات الضريبية على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي لغير الأجراء في سنة 2011، تجد تفسيرها الحقيقي في نهاية الأشغال الكبرى، التي أدت إلى تحقيق نسبة هامة من الجباية المحصلة إلى غاية 31 ديسمبر 2010.

وفيما يخص تراكم الباقي للتحصيل الضريبي على أرباح الشركات (114.729 مليار دينار)، اعتبر ممثل الحكومة أن هذا الأخير هامشي مقارنة بمبلغ تحصيل الضريبة نفسها (245.867 مليار دينار في سنة 2011)، ونفس الأمر ينطبق على الباقي للتحصيل (114.729 مليار دينار) الذي يمتد لفترة تفوق 20 سنة، وأضاف هنا إلى أنه يتعين الأخذ بعين الاعتبار بعض العناصر التي يمكن أن تؤثر سلبا على تحصيل الضرائب المقيدة.

وبشأن التأخير المسجل في تنفيذ برنامج عصرنه الإدارة الجبائية، أوضح أن النظام المعلوماتي هو في قيد الإعداد، كما أن إجراءات التصريح والدفع عن بعد قد بدأ سريانها منذ شهر أوت 2013، على مستوى مديرية كبريات المؤسسات. وبخصوص اللجوء إلى صندوق ضبط الإيرادات لتمويل عمليات الخزينة من دون تمييز، بين أن أموال فائض الجباية البترولية المودعة في الحساب الجاري للخزينة، المفتوح لدى بنك الجزائر، يتم نقلها إلى حساب إيداع فائض الجباية البترولية والمفتوح كذلك على مستوى نفس هذه المؤسسة. وعن مسألة العجز المالي الذي تعاني منه بعض البلديات، أوضح أنه لم يتم تسجيل أية بلدية عاجزة في سنة 2011.

وبموجب الأحكام القانونية السالفة الذكر، يتمحور مشروع قانون تسوية الميزانية، من الناحية المنهجية حول جانبين: الجانب الأول محاسباتي، ويتعلق بنتائج تنفيذ قانون المالية والذي يتطلب مصادقة البرلمان، وأكد بهذا الخصوص أن مجلس المحاسبة لم يعترض على مطابقة وصحة النتائج المقدمة، والجانب الثاني، يتعلق بتقييم مجلس المحاسبة لمستويات تنفيذ قانون المالية وظروف إنجازه، حيث تضمن تقريره أساسا النقاط الآتية:

- مطابقة النفقة العمومية للتشريع والتنظيم المعمول بهما،

- إحترام المبادئ الميزانية،

- إحترام الإجراءات.

وذكر أن تقرير مجلس المحاسبة لا يكون موضوع مناقشة مع القطاعات الوزارية، بل يتم تبليغه كما هو. وخلال جلسات الاستماع للجنة المالية والميزانية للمجلس الشعبي الوطني، قدم الوزراء الأمرون بالصرف وكذا إطارات وزارة المالية، التفاصيل والأجوبة الضرورية عن الأسئلة المطروحة، كما التزموا بالتكفل لاحقا بالمسائل الأخرى التي تم التطرق إليها.

وفي حالة ما إذا كانت النقائص المسجلة تتعلق بأخطاء في التسيير وتسبب أضرارا مالية للخزينة العمومية، فمن المفترض أن تكون موضوع تكفل من طرف المؤسسات الرقابية، التي بإمكانها المطالبة بالتعويض.

فيما يخص كثرة اللجوء إلى إعادة التقييم، أوضح أنه يتم بصفة عامة اللجوء إلى إعادة تقييم المشاريع، وذلك على المستوى العالمي بفعل أربعة عوامل أساسية هي:

- تسجيل المشاريع قبل نشر المناقصات،

- توازن قدرات الإنجاز ومخطط الأعباء،

- نوعية تقييم المشاريع،

- والتحكم في أسعار مواد البناء.

ونظرا للملاحظات التي تم إبدؤها بمناسبة عرض قوانين تسوية الميزانية السابقة، فقد تم اتخاذ إجراءات من أجل تحكّم أحسن في برمجة مشاريع التجهيز العمومي، ومتابعة ومراقبة المشاريع والنفقات الخاصة بها، وقد سمحت الإجراءات المتخذة بتخفيض حجم إعادة التقييم بحوالي 76% في مدة خمس سنوات، أي من 1.113.50 مليار دينار في 2007 إلى 280 مليار دينار في سنة 2011.

أنه اعتبر أن المشروع يتضمن العناصر الأساسية لتقييم تنفيذ الميزانية وعمليات الخزينة للسنة المالية المعنية، وأن نتائج تنفيذ قانون المالية المضبوطة إلى تاريخ 31 ديسمبر 2011، والتي وردت في المواد من 1 إلى 7 والجداول أ. ب. ج، من المشروع التمهيدي، هي تلك المقيدة في الموازنة العامة الختامية للعون المحاسبي المركزي للخزينة، وتلك التي بلغها وزير المالية لمجلس المحاسبة.

وأخيراً، ولتفادي تكرار النقائص المسجلة وتداركها، توصي اللجنة، بضرورة التكفل بما يلي:

- تقديم التقرير السنوي التقني والإداري حول تنفيذ الميزانية.

- إرفاق مشروع التقرير التقييمي لمجلس المحاسبة بملخص يسهل عملية الاطلاع على ما ورد فيه من ملاحظات.

- التحكم في الوعاء الجبائي في مجال الجباية البترولية.

- التوظيف في المناصب المالية الشاغرة في الوزارات المذكورة في التقرير.

- إحترام مبدأ سنوية الميزانية.

- مكافحة التهرب الجبائي ومحاربة الفساد.

- إدخال المعلوماتية في عمل المصالح الجبائية وتبسيط الإجراءات.

- ضخ اعتمادات انطلاق المشاريع في وقتها واحترام آجال التنفيذ، ووضع كل الاحتمالات لتفادي إعادة التقييم المتكرر للمشاريع.

- تحديد عناوين النفقات غير المتوقعة تحديداً دقيقاً.

- التحكم أكثر في التقديرات الميزانية عند إعداد قوانين المالية.

- تحسين إيرادات الجباية العادية.

- مواصلة تطهير الحسابات الخاصة للخزينة مع إضفاء المرونة في تسييرها.

- إتخاذ كل الإجراءات من أجل تطوير محاسبة الميزانية والخزينة، بغية ضمان أفضل متابعة للمعلومات التي تعرضها، وترسيخ أحسن الممارسات في تسييرها.

- إعادة النظر في السياسة المنتهجة في مجال الإنفاق وشفافية التسيير.

ذلكم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير التكميلي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة،

وأن تمويلها يتم من خلال:

- أموالها الخاصة،

- الصندوق المشترك للجماعات المحلية،

- التكفل بديونها من طرف الدولة،

- التكفل بمرتبات مستخدميها،

- التخصيصات الممنوحة بعنوان المخططات البلدية للتنمية.

وفيما يتعلق بمسألة 140 ألف منصب شغل المفتوحة لفائدة الإدارات العمومية بعنوان سنة 2011، أشار ممثل الحكومة إلى أن هذه المناصب تخص ترقية المستخدمين الذين هم في الخدمة، والتكفل بعمليات التوظيف الجديدة. أما التأخر في التوظيف فيرجع لاسيما، إلى الشروط المحددة في هذا المجال من طرف المديرية العامة للتوظيف العمومية، وكذا إلى وتيرة إنجاز التجهيزات العمومية، وعدم توافق المؤهلات الموجودة مع احتياجات القطاعات المعنية.

وأكد بهذا الخصوص، أن السيد الوزير الأول قام بتنصيب لجنة وزارية مشتركة بهدف التكفل بهذا الموضوع، في أقرب الأجل الممكنة.

أما عن القروض الممنوحة من طرف الجزائر لبعض البلدان الأجنبية، فأوضح أن المبالغ الممنوحة تكفلت بها ميزانية الدولة قبل سنة 2011 كمدفوعات، وتم تسجيلها على المستوى المحاسباتي، على أنها قروض لنفس السنة.

وأما بشأن الاستراتيجية الجبائية، فأكد أنها تستهدف تخفيض الضغط الجبائي وتسهيل إجراءات التحصيل ومكافحة الغش والتهرب الجبائيين.

رأي اللجنة

يأتي نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011، تجسيدا لمفهوم الرقابة البعدية على تنفيذ الميزانية، وفرصة تتيح لأعضاء مجلس الأمة التعرف على ظروف استخدام الأموال العمومية، سواء من خلال دراستهم للنص والوثائق المرفقة به، أو من خلال ما سجله مجلس المحاسبة في تقريره التقييمي من ملاحظات حول التسيير المالي لقانون المالية الأولي وقانون المالية التكميلي لسنة 2011.

وبهذا الصدد، لا بد من الإشارة إلى أن مجلس المحاسبة ورغم الملاحظات التي ذكرها في تقريره التقييمي حول المشروع التمهيدي لقانون تسوية الميزانية لسنة 2011، إلا

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ هل يريد السيد رئيس اللجنة المختصة أخذ الكلمة؟ تفضلوا.

السيد رئيس اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس. في الحقيقة، ليس لدي ما أضيفه على ما جاء به التقرير، سوى أنني أريد أن أشكر جميع من تدخل، كما أشكر معالي وزير المالية والطاغم المرافق له على الشفافية التي سادت طيلة الاجتماع وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد رئيس اللجنة المختصة؛ بذلك نكون قد استفدنا مضمون جدول أعمالنا لهذه الصبيحة ونكون قد صادقنا على مشروعين هامين وأساسيين في تسيير شؤون الدولة.

بودي أن أنتهز هذه المناسبة لأهنئ القطاعين المعنيين وأتمنى التوفيق لهما، وأشكر كذلك السيدات والسادة الذين شاركوا في النقاش وفي إعداد التقريرين التكميليين لنصّي القانونين اللذين كانا موضوع تحديد الموقف منهما هذه الصبيحة.

شكرا لكم جميعا، والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في تمام الساعة الحادية عشرة صباحًا

حول نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011، وشكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة على قراءته التقرير التكميلي الذي أعدته اللجنة في الموضوع؛ ولما كانت المعطيات الخاصة بالجلسة هي ذاتها ولم تتغير، أعرض عليكم مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011 للتصويت بكامله:

- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.
- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.
- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.
التوكيلات:

- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.
- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.
- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم..... شكرا.
لقد لاحظتم بأن النص قد حظي بقبول الأغلبية، أي 124 مصوتا بنعم واعتراض صوتين فقط؛ وعليه، أعتبر بأن السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة قد صادقوا على مشروع القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011، شكرا للجميع وهنيئا للقطاع.
أسأل السيد وزير المالية هل يريد أخذ الكلمة؟ الكلمة لكم السيد الوزير.

السيد وزير المالية: شكرا للسيد الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أتوجه بتشكراتي الخالصة إليكم جميعا، إلى كل من ساهم في دراسة مشروع قانون تسوية الميزانية لسنة 2011 وعلى الجهود المبذولة لمناقشة مشروع هذا النص وكذا المصادقة عليه، فهذه مرحلة إضافية في الشفافية ورقابة استعمال الأموال العمومية، وأود في هذه المناسبة أن أشكركم على كل الجهود، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

محضر الجلسة العلنية التاسعة عشرة
المنعقدة يوم الإثنين 18 ربيع الأول 1435
الموافق 20 جانفي 2014

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية؛
- السيد وزير التنمية الصناعية وترقية الاستثمار؛
- السيد وزير النقل؛
- السيدة وزيرة الثقافة.

إفتتحت الجلسة على الساعة التاسعة
والدقيقة الخامسة صباحا

الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الشفوي التالي نصه:

سيدي معالي الوزير،

لقد عانت ولاية خنشلة من مشاكل كبيرة وصراعات تندلع من حين لآخر بين سكان الولاية أحيانا وبين سكان الولاية وسكان الولايات المجاورة أحيانا أخرى، خاصة ولاية الوادي، نتيجة لتداخل حدود ولاية خنشلة مع حدود الولايات المجاورة وعدم ضبطها وترسيمها بمعالم واضحة، خاصة فيما يخص الاستفادات من أراضي الامتياز الفلاحي، حيث إن ولاية خنشلة قد استفادت من برنامج كبير وواعد في هذا المجال، لكن نشوب النزاعات حول حدود هذه الامتيازات وقيام البعض بردم آبار السقي وإتلاف المحاصيل والمزروعات شكل عائقا كبيرا لتنمية وتطوير الفلاحة لهذه الولاية.

معالي الوزير المحترم،

لتفادي استمرار هذه الحالة من الصراعات والنزاعات والاصطدامات وتعطل التنمية الفلاحية، ماهي الإجراءات أو التدابير التي تنوي الحكومة اتخاذها لتسوية الإشكال القائم بين الولايتين؟

تقبلوا مني فائق التقدير والاحترام، وشكرا.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.
بعد الترحيب بالسيدة والسادة أعضاء الحكومة ومساعدتهم؛ يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة طرح أسئلة شفوية تقدم بها أعضاء مجلس الأمة، وردود السادة الوزراء حول القضايا المتعلقة بقطاعاتهم؛ ومن دون إطالة أحيل الكلمة إلى السيد خميسي طلوس، ليوجه سؤاله الشفوي إلى المسؤول عن قطاع الداخلية والجماعات المحلية.

السيد خميسي طلوس: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السادة معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

سؤال شفوي موجه إلى معالي وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية:

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور، والمادتين 68 و71 من القانون العضوي رقم 99 - 02، المؤرخ في 08 مارس 1999، والذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس

تبقى دائما تابعة للملكية الدولة.
تلكم هي الإجراءات التي اتخذتها وتتخذها الإدارة من أجل وضع حد لهذه المناوشات بين الأفراد، وأعتقد أن السلطة الإدارية قد قامت بواجبها عندما قامت باستصلاح هذه الأراضي وقامت بتوزيع أكثر من 1203 قرار استفادة، وكذلك دفع 33 مليارا من أجل استصلاح هذه الأراضي واستغلالها في مشاريع مهمة، لاسيما بالنسبة للشباب، يبقى فقط الأشخاص الذين تحصلوا على هذه القرارات، فقد اكتسبوا الصفة في حق الدفاع عن هذه الأراضي التي ينتفعون بها، ففي حالة نشوب نزاع أو خلاف بين هؤلاء الأشخاص الذين يحوزون على هذه القرارات يبقى المآل الأخير هو اللجوء إلى العدالة للدفاع عن حقوقهم، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الدولة؛ أعود فأسأل السيد خميسي طلوس هل يريد أخذ الكلمة مجددا، لتعقيب على مضمون رد السيد وزير الدولة؟ الكلمة لك

السيد خميسي طلوس: شكرا سيدي الرئيس. نشكركم معالي الوزير على ردكم السريع على سؤالنا الشفوي وكذلك على المعلومات التي تقدمتم بها في محتوى الرد.

حيث كنا نهدف من خلال سؤالنا لكم الحد من النزاعات والصراعات التي تنشأ من حين إلى آخر بين فلاحي الولاية والولايات المجاورة والمتعلقة بعمليات استصلاح الأراضي الفلاحية، وهذا من أجل تسهيل عمل المستفيدين من الامتياز والشروع في الاستثمار الفلاحي دون عوائق للنهوض بالقطاع، وخاصة أن الدولة رصدت اعتمادات معتبرة وبرنامج خاص بالناحية الجنوبية لولاية خنشلة والتي تعرف بصحراء النمامشة، حيث إن فلاحي هذه المنطقة يعلقون آمالا كبيرة لتطوير الاستثمار الفلاحي الذي سوف يعود على الولاية ككل بمنافع كبيرة، وتساهم في تطويرها ورفقيها.

السيد معالي الوزير، إن الإجراءات التي تعتمون اتخاذها، سوف تدخل الطمأنينة في نفوس فلاحي المنطقة وتشجعهم على بذل

السيد الرئيس: شكرا للسيد خميسي طلوس؛ الكلمة الآن للسيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية ليرد على السؤال الشفوي المقدم قبل قليل.

السيد وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية:
بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.
السيدات الفضليات، السادة الأفاضل،
السادة الحضور،
أسرة الصحافة،

أكرر دائما منتهى سعادتي وسروري، بوجودي في هذا المجلس الموقر وأمام هذه الوجوه الكريمة؛ والشكر كل الشكر للسيد العضو الموقر الذي تفضل بطرح هذا السؤال، وسأجيبه باختصار.

أولا، هذه الأراضي التي توصف بأراضي العرش وحتى القانون يصفها بأراضي العرش، تبقى دائما ملكا خاصا للدولة، بناء على قوانين الجمهورية، لاسيما القانون الصادر سنة 95 وبالتحديد في المادة 85 منه، التي تصنف هذه الأراضي ملكا للدولة وفي هذه المنطقة من الوطن العزيز تم إجراء حوار ما بين السلطة العمومية - إن صح التعبير - والمستفيدين منها والمنتفعين من هذه الأراضي لأن هذه الأراضي تنظمها أحكام منصوص عليها في قوانين الجمهورية، بحيث تسمح بالانتفاع منها أو استغلالها في إطار عقود، لكن حق الانتفاع وحق الاستغلال هو حق مؤقت ويمنع ملكيتها لأي شخص إذ تبقى ملكا للدولة.

قلت في هذه البقعة من الوطن العزيز جرى حوار بين السلطات المحلية والمواطنين دام لمدة 18 شهرا وكما تعرفون، بعد هذه المدة تم التوصل إلى اتفاق أي السلطات العمومية وأعيان هذه الجهة - إن صح التعبير - وقامت الدولة باستصلاح 130 هكتارا، أقيم على هذه المساحة محيطات استثمارية مهمة جدا جدا، خصص ما يزيد عن النصف منها للشباب وتم تشغيل عددا كبيرا منه، بعد هذا الاتفاق وبعد هذه الحوارات المتتالية مع السلطات المحلية، قامت هذه الأخيرة بإنشاء لجنة من أجل حل هذه الوضعية، فقررت إعطاء 2326 قرارا للمستفيدين الذين يتمتعون باستغلال هذه الأراضي العقارية، وخصصت كذلك 33 مليارا من أجل إقامة هذه البرامج التنموية واستغلال هذه الأراضي بكل اطمئنان، مع بقائها وهي

الاقتصادي غير كاف لتوليد فرص التشغيل، وبالتالي، فإن النمو الاقتصادي وسياسة التشغيل بقيا محدودين بسبب النتائج السيئة للإنتاج الوطني، وخاصة من حيث خلق القيمة المضافة.

أسئلتني هي كالتالي:

ألا تعتقدون - معالي الوزير - أنه ينبغي بذل جهود كبيرة لتنوع الجهاز الإنتاجي وخلق صناعات تجهيز المواد الخام؟ في الواقع، الجزائر لديها مؤهلات حقيقية، نظرا للكميات الكبيرة من المواد الخام والإمكانات الصناعية وخلق القيمة المضافة من هذه الموارد الطبيعية.

ألا تعتقدون - سيدي الوزير - أن من أجل خلق ظروف مواتية لنمو شامل، ينبغي على الجزائر أن تتوجه نحو اقتصاد قائم على معالجة القطاعات التي تتمتع بإمكانات نمو عالية وخلق فرص التشغيل؟

وأخيرا، ألا ينبغي تسريع وتيرة تنوع الصادرات وزيادة الاستثمار من خلال خلق مناخ ملائم للنشاط الاقتصادي، وخاصة بالنسبة للقطاع الخاص؟

تقبلوا مني - سيدي معالي الوزير - فائق عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد الطيب العسكري؛ الكلمة الآن للسيد وزير التنمية الصناعية وترقية الاستثمار، فليقدم مشكورا للرد على السؤال المطروح.

السيد وزير التنمية الصناعية وترقية الاستثمار:

السيد الرئيس،

سيداتي، سادتي أعضاء مجلس الأمة،

زميلاتي، زملائي،

الأسرة الإعلامية،

السلام عليكم، أزول فلاون.

أولا وقبل كل شيء، أتوجه إلى سيادتكم بخالص الشكر على ما تبذرونه من اهتمام بقطاع الصناعة في بلادنا وحرصكم على الاطلاع إلى ما يسعى قطاعنا الوزاري إلى تحقيقه من أهداف.

أما بخصوص سؤالكم الذي ورد في ثلاث نقاط، من خلال مقارنة موضوعية مع الوضع الاقتصادي العام على المستويين الوطني والقاري، فإنني أشرف بموافاتكم بتصوير

مجهودات أكثر لتنمية القطاع الفلاحي بهذه الولاية. وأخيرا، أتقدم إليكم معالي الوزير نيابة عن سكان ولاية خنشلة، بكل الشكر، ونتمنى أن يوفقنا الله جميعا لخدمة الصالح العام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد خميسي طلوس؛ لست أدري هل يريد السيد وزير الدولة الرد على التعقيب؟

السيد وزير الدولة: لا، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الدولة على رده وشكرا للأخ خميسي طلوس، عضو مجلس الأمة على طرحه السؤال.

نتنقل إلى قطاع التنمية الصناعية وترقية الاستثمار والكلمة للسيد محمد الطيب العسكري وسؤاله الشفوي.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل،

السيدة الفاضلة والسادة الأفاضل معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

أيها الجمع الكريم،

أسعدتم صباحا والسلام عليكم.

سؤال شفوي موجه إلى السيد معالي وزير التنمية الصناعية وترقية الاستثمار، هذا هو نصه:

حسب التقرير الذي صدر مؤخرا خلال شهر نوفمبر 2013 حول أهداف التنمية المستدامة في إفريقيا، أشير أن الجزائر أحرزت تقدما كبيرا في تحقيق أهداف الألفية للتنمية، لا سيما في مجالات الصحة والتعليم والحصول على المياه أو مكافحة الفقر وصنفت الجزائر من بين البلدان الإفريقية القليلة التي ستحقق جزءا كبيرا من أهداف الألفية للتنمية خلال عام 2015 وربما قبل 2015.

وبالرغم من ذلك، لا يزال الاقتصاد نقطة ضعف بالنسبة لبلادنا، لأنه يعتمد أساسا على استغلال الموارد الطبيعية ويبقى غير متنوع، ولهذا الغرض يبقى النمو

تسعى إلى تميمها محليا وإن اقتضت الحاجة اللجوء إلى الشراكة.

بخصوص التنمية الشاملة، دون التناقض مع ما سبق ذكره في موضوع تنويع الإنتاج الذي تقتضيه مرحلة الإقلاع الصناعي التي نحن بصدددها في التنمية الاقتصادية الشاملة، فإن التنمية الاقتصادية الشاملة تتطلب بالضرورة أخذ عامل النجاعة الاقتصادية بعين الاعتبار؛ وعلى هذا الأساس ودون الإخلال بعامل الشمولية الذي سبق ذكره، فإن قطاعنا الوزاري يسعى إلى العمل بمبدأ الأولويات، حتى لا يقصى أي فرع صناعي من التنمية، وقد أخذ بعين الاعتبار في ترتيب الأولويات عدة عوامل أهمها، حساسية المنتج واليد العاملة والقيمة المضافة ووفرة الموارد الأولية محليا.

وقد تم تخصيص الأولوية لبعض الفروع الصناعية كالصناعات الغذائية والحديد والصلب ومواد البناء والميكانيك والمواد الصيدلانية.

بخصوص تنويع الصادرات: في منظور الاقتصاد الحديث تعتبر الصادرات بمثابة المقياس الذي تقاس به التنافسية الاقتصادية للدول، حيث إن الاقتصاد الناجح هو ذلك الاقتصاد القادر على التصدير واقتحام الأسواق الخارجية. غير أن الاقتصاد الجزائري في الوضع الحالي يحتاج قبل كل شيء إلى تكثيف الإنتاج وتنويعه مع تكييفه مع المواصفات العالمية، وباعتبار أن التصدير يعتبر مهنة في حد ذاته، فإنه يحتاج إلى تكوين الكفاءات القادرة على القيام بدراسة الأسواق ومعرفة خباياها، كما أن عملية التصدير تحتاج أيضا إلى مزيد من الدعم والمرافقة من طرف هيكل الدولة المكلفة بذلك، ونفس الشيء يسري على العمليات الاستثمارية التي تتطلب المزيد من الاهتمام والمرافقة من طرف الدولة.

على أمل أن أكون قد أعطيتكم نظرة وافية عن الموضوع، ومهما يكن من أمر، فإن الاستراتيجية المتبعة من طرف قطاعنا الوزاري ترمي إلى التشجيع الكامل لمجمل المبادرات الاستثمارية، خاصة كانت أو عامة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد محمد الطيب العسكري هل يريد التعقيب على رد السيد الوزير؟

قطاعنا الوزاري بخصوص هذه المواضيع.

بخصوص تنويع الإنتاج الصناعي، يعتبر تنويع الإنتاج الصناعي من انشغالات قطاعنا الوزاري ضمن استراتيجية الحكومة وبالنظر إلى ما له من آثار إيجابية على رفع القيمة المضافة وخلق مناصب الشغل، لأن الإقتصار على فرع صناعي دون آخر، مهما كانت المبررات، يعني التقليل من حظوظ التنمية الصناعية، كما أن عدم تنويع الإنتاج الصناعي يفوت على بلادنا فرصة اكتساب الخبرات وجلب التكنولوجيا في مختلف المجالات الصناعية.

وعليه، فقد سعى قطاعنا الوزاري في استراتيجيته التنموية إلى تحقيق تنمية شاملة ومتوازنة بين مختلف الفروع الصناعية، دون إقصاء لأي فرع، وتتجلى هذه المعاملة من خلال بعث مخططات لتنمية الفروع الصناعية وفي كافة الفروع ودون استثناء، قصد إعطاء فرص إقلاع حقيقية لكل منها.

كما أن قطاعنا الوزاري يعتمد سياسة تأهيل المؤسسات موجهة لكافة المؤسسات الصناعية، دون مراعاة الفرع الذي تنشط فيه أو إن كانت تابعة للقطاع الخاص أو القطاع العام. أما في مجال الاستثمار، فإن القانون يمنح مزايا تفضيلية لا يستهان بها للمستثمرين دون النظر إلى الفروع التي ينشطون فيها.

كما أن سياسة القطاع في جلب الاستثمارات الخارجية، تتحرى جانب التنويع في تعاملها مع المستثمرين الأجانب، من خلال السعي الدائم على أن تكون المنتديات التي تقام داخل وخارج الوطن موجهة لجلب اهتمام أكبر عدد من المستثمرين وفي كل المجالات الصناعية.

أما بخصوص سؤالكم حول تميم المواد الخام، فإنني أتفق تماما مع طرحكم المتمثل في السعي إلى تميم هذه الموارد محليا قبل التفكير في تصديرها كمواد خام، لأن تحويلها محليا يضفي عليها قيمة مضافة محلية، تعود بالفائدة إلى خزينة الدولة وكسبها خبرة في مجال تصنيع هذه المواد. إن الجزائر تشاطر القارة الإفريقية في نظرتها لسياسة تميم المواد الخام، حيث سعت من خلال المؤتمرين 19 و20 لوزراء الصناعة الأفرقة إلى دق ناقوس الخطر حول هذا الموضوع، حيث أصبح من غير المقبول أن تستمر الدول الإفريقية في تصدير مواردها الخام على حالها، بل

السابق، أن الأولوية أعطيت إلى ترقية الصناعة وكذا ترقية الاستثمار، مع مراعاة مشكل الفلاحة في الجزائر، الأمر الذي نود أن نؤكد أنه من بين أولويات الحكومة هو إعادة تصنيع الجزائر، فنحن لا نعرف أي بلد متطور في العالم لا يملك قاعدة صناعية كبيرة، ولكن هذا يتطلب وقتاً؛ والأمر المهم الآخر أنه لا يمكننا أن نبقي دائماً نفرق بين القطاع العام والقطاع الخاص، بل يجب أن نتكلم عن المؤسسة الجزائرية فقط، لأن كل هذه المؤسسات تخلق مناصب شغل وتخلق ثروة، وهذا هو المطلوب من كل المؤسسات الاقتصادية، وشكراً سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير؛ ننتقل الآن إلى قطاع النقل والكلمة للسيدة رفيقة قصري وسؤالها الخاص بهذا القطاع.

السيدة رفيقة قصري: بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدة الوزيرة والسيد الوزير،
زميلاتي، زملائي،
أسرة الإعلام،
السلام عليكم.

يشرفني أن أطرح سؤالاً شفويًا موجهًا إلى معالي وزير النقل وهذا نصه:

نظم قطاعكم في شهر ديسمبر 2013 الجلسات الوطنية الكبرى للنقل تحت شعار «معا لتحسين الخدمة» وتطرت الأشغال إلى مشاكل النقل بمختلف أنواعه: البري والبحري والجوي.

وسؤالي لمعاليتكم يتعلق بالنقل الحضري وشبه الحضري في المدن الكبرى، وعلى وجه أخص، في العاصمة. لا يخفى على أحد أن مشكل النقل أمام التوسع العمراني الذي تعرفه مدننا سيعرف نوعاً من الحدة التي ستتفاقم ما لم تتخذ السلطات العمومية المسؤولية التدابير الملائمة للتخفيف منها، فما نلاحظه هو:

- نقص في عدد الحافلات، واهتراء العديد منها، مما يجعلها في حالة رديئة وحتى في بعض الأحيان غير آمنة لنقل الأشخاص.

السيد محمد الطيب العسكري: شكراً سيدي الرئيس. أولاً، أتوجه بالشكر الجزيل إلى معالي الوزير على كل هذه المعلومات والمعطيات وكانت في الحقيقة إجابة كاملة، وأنا متفق على كل ما جاء في جواب السيد الوزير، فقط توجد رؤية أخرى مستقبلية يعني متفائلة للجزائر، نريد أن يتجسد كل هذا في الميدان مستقبلاً.

في الحقيقة، إن المنتظر في الجزائر هو أن تقوم بثورة صناعية حقيقية، لأنه وكما قلت إن الاقتصاد هو نقطة ضعف الجزائر، لذا يجب أن نخلق على كل المستويات مؤسسات إنتاجية، وهذا ما يرتقب، اقتصاد نشيط ومنشئ لمناصب شغل، اقتصاد نشط أعطي مثلاً سريعاً فقط؛ نحن بصدد صنع السيارة في الجزائر مع الشريك الفرنسي، وماهي إلا بداية وفي الحقيقة هي تركيب السيارة، لأن كل وحدات تركيب السيارة مستوردة، ولإعطاء المزيد من الأهمية في هذا المجال، نريد أن نخلق عدة مؤسسات لإنتاج كل الوحدات التركيبية للسيارة، سواء من قطع الغيار أو... لأن إشكالية الاستيراد وارتباطنا الدائم مع الخارج تبقى دائماً قائمة، ولهذا الأساس أقول يجب أن تكون ثورة صناعية حقيقية وكذلك من خلال المنتج الذي سيرجع للجزائر مكانتها، الآن يجب أن نتوجه إلى إفريقيا من خلال كل ما ينتج في الجزائر مستقبلاً، على هذا الأساس سيكون العمل جد مهم باتجاه إفريقيا، لأننا ربما لن نتجه إليها كما ينبغي، هذا ما أردت إضافته، فهذا ليس بالتعقيب، السيد رئيس المجلس، ولكن أردت أن أقول إن توجهنا بخصوص الإنتاج يجب أن يكون حقيقياً وعلى كل المستويات، وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد محمد الطيب العسكري؛ لا أدري هل يريد السيد الوزير أخذ الكلمة؟ الكلمة لكم.

السيد الوزير: لدي توضيح بسيط، لو سمحت السيد الرئيس.

النقاش حول السياسة الاقتصادية للحكومة والدولة الجزائرية يتطلب وقتاً كبيراً، ولكن ما هو متفق عليه أنه من المستحيل بناء اقتصاد قوي دون قاعدة صناعية قوية، إذن الأولوية بالنسبة للحكومة، وقد رأيت في التعديل الحكومي

للمواطنين .
أشاطرك الرأي، لأنه هذا ما تم أو هذا جزء مما تم تشريعه من خلال هذه الجلسات، ولكي نكون عمليين في هذا الإطار، لقد نظمنا 24 ورشة، متخصصة، حتى لا نتطرق إلى موضوع النقل في إطار العموميات وإنما نتطرق إليه بالتفاصيل، من أجل إيجاد الحلول الناجعة لكل فرع أو نمط من أنماط النقل، وهذا ما تم، وخلال الأسبوع المقبل - إن شاء الله - سيكون عرض لنتائج لهذه الجلسات الكبرى وما توصلنا إليه من حلول ومن إجراءات ومن بعض الأمور التي من خلالها يجب أن ننظم هذا القطاع وأن ندفعه إلى الأمام حتى يساهم هذا القطاع فعلا في الحركية التنموية للوطن وكذلك في التخفيف من معاناة المواطنين عبر ربوع الوطن، هذا ما تم، وكما قلت في الأسبوع القادم - إن شاء الله - سيتم عرض كل هذه النتائج بتفاصيلها، بأنماطها وبفروعها إن شاء الله .

لما نتحدث اليوم عن إشكالية النقل؛ فلأنها من الإشكاليات التي ترهق كل دول العالم، إشكاليات معقدة، وخاصة في عواصم المدن الكبرى، ولحل هذه الإشكاليات يجب أن تكون إجراءات ومتابعات يومية، على سبيل المثال الإشكالية الموجودة في الجزائر بخصوص النقل الحضري أو شبه الحضري أو غيره هي أن 97% من النقل يمر عبر الطريق، وهذا النمو من غير الممكن أن تتواصل فيه لأنه من المستحيل أن نواكب الحركية الاقتصادية وتنقل الأشخاص ومنتقل البضائع من خلال هذا الحجم الهائل عبر الطرقات فقط .

كذلك، من الإشكاليات المطروحة اليوم هي أن الكثير من هذه المركبات أو هذه الخطوط المنووحة، يجب أن تنخرط في إطار مخطط وطني وسياسة وطنية وفي إطار كذلك مخططات محلية، تتماشى والنمو على المستوى المحلي وعلى المستوى الوطني .

ضف إلى كل هذا بطبيعة الحال، لما نأخذ هذه الإشكالية مثلا: المدن الكبرى ومن بينها العاصمة التي ذكرتها، يجب أن نأخذ بعين الاعتبار الحلول المتكاملة - بخصوص العاصمة - من طرف كل القطاعات المعنية، بما فيها السلطات المحلية هذا من جهة، من جهة أخرى، التحاليل والتشريح للجلسات والدراسات المعمقة للخبراء تبين اليوم أن حظيرة المركبات الموجودة في الجزائر تقارب 8 ملايين

- سوء التنظيم، والفوضى بين الناقلين، التي كثيرا ما تتحول إلى شجارات، باتت هي التي تميز محطات النقل .
- غياب أي لوحات إعلامية على مستوى المحطات أو المواقف تشير إلى أرقام الحافلات وإلى اتجاهاتها، أو تتضمن الخريطة التي تبين مسلك الحافلات؛ والأكثر من ذلك هو أنه لا يوجد أي مؤشر فيما يخص توقيت إقلاع الحافلات أو على الأقل وتيرة تحركها .
أضيف أن التوقف المبكر لحركة الحافلات، خاصة تلك التي تضمن النقل من وإلى المطار، مما يفسح المجال أمام الناقلين غير الشرعيين .

وما من شك، فإن تحسين نوعية هذه الخدمة الحيوية والحساسة، وكذا تنظيمها سيكون له تأثير إيجابي في حركة المرور وسيخفف من حدة الاختناق غير المسبوق الذي تعاني منه شوارع وطرق العاصمة .

وفي انتظار توسيع شبكة الميترو والترامواي وإنشاء المصاعد الهوائية، التي ستطلب وقتا، أسأل معاليكم عن الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتحسين الوضع الحالي للنقل العمومي في المدن الكبرى، وخاصة في العاصمة .
تقبلوا مني، سيدي الرئيس، معالي الوزير، زميلاتي، زملائي، كل الاحترام والتقدير وشكرا .

السيد الرئيس: شكرا للسيدة رفيقة قصري؛ الكلمة الآن للسيد وزير النقل، فليتفضل مشكورا .

السيد وزير النقل: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله .

سيدي الفاضل، رئيس هذا المجلس الموقر، السيدات والسادة الزملاء وأعضاء هذا المجلس الموقر، إخواني الأفاضل، السلام عليكم .

بداية، أشكر الأخت الفاضلة والزميلة على هذا السؤال الحيوي الوجيه وأساطرها المحتوى والمضمون .

فعلا، لقد تم في الأسابيع السابقة إعداد ما يسمى بالجلسات الكبرى للنقل، من أجل - بطبيعة الحال - التكفل بالانشغالات اليومية التي هي فعلا من جهة تعطل الحركية التنموية، تعطل الاقتصاد الوطني، ومن جهة أخرى كذلك تعقد الخدمات المطلوب إعطاؤها أو توفيرها

تلميذ وطالب، لما نحسب يوميا عدد الطلبة والتلاميذ فقط، فإنه يصل إلى 1 مليون فرد ويخرجون في نفس الوقت الإداري بمعنى الجميع يخرج في نفس الوقت ويدخل في نفس الوقت، هذا 1 مليون طالب وتلميذ بالعاصمة مع إشكالية عدم وجود ما يسمى بالنقل المدرسي للتلاميذ فكل واحد من هؤلاء يتم نقله من طرف أخيه أو أبيه أو عمه... إلخ، يعني حوالي 700 ألف مركبة يوميا هي مخصصة لنقل الطلبة والتلاميذ، هذه إشكالية! فماذا تخلق لنا؟ أعطي مثلا آخر بالأرقام عن العاصمة، فقدرتها الاستيعابية - نظرا لتضاريسها - مهيأة لاستقبال 100 ألف مركبة وسيارة يوميا؛ أما اليوم فالعاصمة وبالنظر لمحيطها تستقبل أكثر من 4 ملايين مركبة، كما لو أن إنسانا يتحمل مائة ألف، فتثقله أنت بـ 4 ملايين، إذن الإشكالية هي فعلا مطروحة، ضف إلى ذلك؛ قلت إن هناك الكثير من الأمور تسمى مع مرور الزمن بالتراكم، لما نرى محطات صغيرة بها مركبات عديدة - كما ذكرت - لا تستوعبها اليوم ولما تشاهد بعض الخطوط بها ازدحام لحافلات النقل مثلا وخطوط أخرى مهجورة يعني يوجد ما يسمى بعدم التوازن، لأن هناك خطوطا مشبعة وهناك خطوط مهجورة، مما يخلق الفوضى، وبالتالي فالخطوط المشبعة مستحيل أن تستمر كما هي والخطوط المهجورة يجب أن يوفر لها كذلك النقل، لما نتكلم عن النقل الحضري بالعاصمة، زيادة عن إشكالية عدد المركبات وزيادة عن عدد الأشخاص المتنقلين بالعاصمة، هناك إشكالية تنظيمية التي طرحتها، نعم، هناك فوضى، نعم فوضى، هناك سوء تسيير للكثير من المحطات، محطات الوقوف، المحطات البرية وكذا المحطات الحضرية، فعلا، هناك نقص كبير في المحطات، كما يوجد مشكل كبير في العاصمة والمدن الكبرى يتمثل في عدم توفر المواقع الكبرى للسيارات التي تستوعب هذا الكم الهائل، وهذا هو المعمول به في الخارج، في الحقيقة تكون مواقف للسيارات داخل المدينة للقائنين والمقيمين بقلب المدينة ومحطات أو مواقف للسيارات خارج أو على أطراف المدينة الكبرى لكي تحظى كل سيارة آتية من الشرق أو من الغرب أو من الجنوب بمكان لها، فإن كان الشخص آتيا من غرب البلاد يمكنه أن يدع سيارته على أقصى طرف ممكن في الموقف وينقل بواسطة النقل الجماعي كالميترو أو الترامواي أو القطار السريع ليصل إلى العاصمة، أما أن

مركبة، وسيرتفع عددها من أفاق 2020 إلى أفاق 2025 إلى ما لا يقل عن 20 مليون مركبة، وهذا بحد ذاته إشكالية كبيرة.

لا ننسى كذلك الإشكال المطروح اليوم لا يقتصر فقط على مسألة نقل الأشخاص، وإنما الإشكال الأعمق والمعقد يكمن في نقل البضائع ونقل مواد البناء، المواد البترولية، المواد الخام ونقل الحاويات... إلخ، فكل هذا يعد - فعلا - من بين الإشكاليات المطروحة، وعليه، في هذا الإطار اتخذت الحكومة، من خلال هذا التشريح وتقديم قطاع النقل للحكومة على ضرورة التوجه بأسرع وقت ممكن - كبديل للنقل الحضري أو شبه الحضري - إلى النقل الجماعي والنقل بالسكة الحديدية هذا من جهة.

من جهة أخرى، إن نمو الحظيرة بهذا الشكل، وغدا سيكون عندنا 20 مليون مركبة، ونتساءل: كيف لهذه الأخيرة أن تسير؟ وبالتالي يجب أن يكون هناك توجه سريع نحو النقل بالسكة الحديدية، وخاصة، أقول خاصة فيما يخص البضائع، لأن الاقتصاد الوطني - وتكلمنا عن اقتصاد صناعي على مستوى الصناعة والقاعدة الصناعية - لا يمكن أن يتوفر ولا يمكن أن يتحقق نمو الاقتصاد الوطني، ولا يمكن أن يكون هناك ازدهار لهذه القاعدة الصناعية أو القاعدة الاستثمارية، إلا إذا رافقه نقل فعال وناجح؛ وفي هذا الإطار، فإن التوجه نحو النقل بالسكة الحديدية أصبح حتمية اليوم ولم يعد لنا خيار؛ وهذا ما هو المعمول به في العالم حاليا، لأن، وكما تعلمون، جل البضائع ومواد البناء والمواد البترولية والمواد الخام تمر عبر السكك الحديدية، وهذا التوجه الذي نحن نتسارع مع الزمن لاستدراكه وللتوجه نحوه حتى نحل المعضلات التي تواجهنا، والتحديات الكبرى التي تنتظرنا إذا أردنا أن نسير الاقتصاد الوطني والنمو الوطني ونقل الأشخاص؛ ثم كذلك بالنظر إلى جل مدن العالم، نجد أن النقل يتم من خلال النقل الجماعي في المدن، فالطلبة والتلاميذ لديهم النقل المدرسي وهو معروف، وكذلك من وسائل النقل الموجودة هناك السكة الحديدية، وتبقى المركبة أو السيارة مستعملة فقط في أوقات العطل أو للسفر طويل المسافة... إلخ، لامتنعاص الازدحام.

ذكرت الأخت الفاضلة «العاصمة»، وسأعطي مثلا، صباح كل يوم يتدفق على العاصمة ما لا يقل عن 1 مليون

التدابير - الأخت الفاضلة - اتخذناها من خلال هذه الجلسات، وستدعون - إن شاء الله - ومرحبا بكم ومن خلالكم كل أعضاء مجلس الأمة الأسبوع القادم في هذا اللقاء الذي سوف نعرض فيه نتائج جلسات النقل، حيث نضع إجراءات تفصيلية لكل أنماط وأنواع النقل، أقول فقط إن قطاع النقل هو حلقة من حلقات النقل إذ هناك قطاعات أخرى تتكامل معه، ولكي نجد الحلول اللازمة يجب أن تكون أمامها ثلاثة أمور:

- أن تكون هناك سلطة الضبط المستمرة تعمل لضبط الحركية والنقل،

- سلطة المراقبة المستمرة،

- تكامل كل أنماط النقل.

إذن، الإشكال الذي طرحته الأخت الفاضلة في العاصمة أو في غير العاصمة، إذا لم تتخذ في شأنه تدابير وإجراءات وفي أقرب وقت ممكن، وننظم أحوالنا، فليس فقط المدن الكبرى التي ستصبح مكتظة، بل المحاور الرئيسية والأساسية، وبالتالي يجب أن تتخذ إجراءات رديعة وتحفيزية وتنظيمية وهيكلية وكذا سلطة الضبط وسلطة المراقبة اليومية، من أجل تنظيم كل أمورنا، وهذا لن يكون إلا بتعاون كل القطاعات المعنية في إطار التكامل، وكذلك بتعاون كل الشركاء والمعنيين المتعاملين مع القطاع وكذلك انخراط المواطن في ثقافة المساعدة في تنظيم النقل وحركة المرور، وشكرا للأخت الفاضلة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيدة رفيقة قصري هل لديها تعليق على مضمون رد السيد الوزير؟ الكلمة لك.

السيدة رفيقة قصري: شكرا.

أشكركم معالي الوزير على هذا العرض وعلى التدابير المقترحة لتحسين خدمة النقل العمومي والحضري خاصة في المدن الكبرى، كلنا نعلم أن عصرنة بلد ما تقاس ببعض العوامل كالاتصالات والنقل ومستوى حداثة الإدارة، ولا ننكر الجهد المبذول لتحسين هذه الخدمات.

لدي بعض الملاحظات التي وددت إضافتها بخصوص التكوين أي تكوين عمال النقل، وخاصة سائقي الحافلات

يصب الجميع ومن أية نقطة كانت، سواء من أقصى الشرق أو أقصى الغرب أو أقصى الجنوب في قلب العاصمة، فهذه إشكالية لا يمكن حلها إلا بتنظيم آخر، وفي هذا الإطار اتخذنا - إن شاء الله - عدة إجراءات منها:

- تنظيمية، بحيث نمنع نهائيا منح رخصة في الخطوط المشبعة.

- توجيه - بإجراءات تحفيزية - البعض الذين هم في الخطوط المشبعة إلى الخطوط التي تعرف عجزا، ومن جهة أخرى بناء - مع السلطات المحلية - محطات ملائمة ومناسبة ومنظمة وعصرية.

- تشجيع النقل الجماعي.

- إستكمال المشاريع الموجودة حاليا وتمديدتها إلى أقصى نقطة ممكنة، أقصد الميترو، الترامواي والتليفريك والسكة الحديدية، شرعنا كذلك في وضع ملف النقل الحضري البحري الذي أهملناه في بلادنا، نستطيع استحداثه ما بين ثلاث ولايات وهي بومرداس، تيبازة والعاصمة، إذن توجد إمكانية استحداث نقل حضري بحري يستوعب الكثير من الإشكاليات الموضوعية وهذا النقل الحضري البحري لا يستغل في نقل الأشخاص فقط ولكن يستعمل كذلك في نقل البضائع، ثم هناك بعض الإجراءات كذلك التي تمس قطاعات أخرى ستعمل معا - إن شاء الله - سواء على المستوى التنظيمي أو على مستوى الإجراءات؛ توجد إذن إجراءات تحفيزية وإجراءات رديعة وإجراءات هيكلية وإجراءات أخرى في هذا الإطار، لما تكلمت الأخت الفاضلة عن النقل بواسطة الحافلات في العاصمة؛ فعلا، ولو أن حظيرتنا قد تجددت اليوم والحمد لله، فلما تتكلمين عن الحافلات اليوم في العاصمة بالنسبة للنقل الحضري، لدينا حوالي 4000 حافلة بالعاصمة، لكن خطوطها وتنقلاتها ليست منظمة وليست مهيكلة لفضاء العاصمة، لأنني قلت إنه توجد فضاءات مشبعة وأخرى ضائعة، ثم هناك كذلك تدابير تلزم كل المتعاملين - وهذا موجود في العالم - بنظام المداولات، لا يوجد في العالم ما يسمى بيوم عطلة وبالتالي لا يعمل الأشخاص، فالنقل وسيلة يجب أن تكون في أي وقت، ليل نهار، وهذه كذلك من بين الإجراءات المتخذة خلال هذه الجلسات، فضلا عن المداومة أيام العطل، المداومة ليل نهار - كما قلت - أي العمل باستمرار وتنظيم وعصرنة هذه المحطات كل هذه

الذين يتوجب عليهم أن يكونوا في قمة الاحترافية، لأنهم مسؤولون عن أرواح الأشخاص وكما قلتهم - معالي الوزير - فإن عددا كبيرا من المواطنين مستعدون أن يتخلوا عن سياراتهم الخاصة ويستعملوا وسائل النقل العمومي وهذا معمول به في الكثير من عواصم دول العالم - كما ذكرتم - وأملني أن تتحسن خدمة النقل في مدننا بتظافر جهود الجميع، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة رفيقة قصري؛ السيد الوزير هل لديكم إضافة؟ الكلمة لكم.

السيد الوزير: نشكر الأخت الفاضلة على الملاحظة الأخيرة بخصوص السائقين، قلت إن السائقين سواء سائقي الطاكسي أو الحافلة أو القطار أو الترامواي لا بد أولا: فيما يخص مسألة التكوين، من إعادة الاعتبار للتكوين.

ثانيا، هناك إجراءات مفروضة على السائق وبأي مستوى كان لكي يكون - حقيقة - مهنيا واحترافيا، وهناك تجهيزات جديدة ستدخل حيز التنفيذ على مستوى الحافلات أو النقل الثقيل عامة، والتي من خلالها تتمكن من معرفة سرعة المركبة والوقت الذي توقف فيه صاحب المركبة والوقت الذي لم يتوقف فيه، وكذلك سنضع ضمن هذه الإجراءات رقما أمام المواطنين ليبلغوا من خلاله مباشرة عن سوء تعامل أو سوء تسيير أو سوء عمل أو أي خلل كان على أي مستوى كان.

هذا من أجل جعل المواطن ينخرط معنا في سلطة الضبط وسلطة المراقبة والمتابعة، ضف إلى ذلك فإنه على مستوى العالم كله، زيادة على المهنية والتكوين والمهارة المطلوبة، فإن للهندام دورا يجب أن يكون محترما، وكذا التواصل مع المواطنين يجب أن يكون في إطار الاحترام، وشكرا للأخت الفاضلة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في قطاع النقل ومع السؤال الشفوي التالي للسيد عبد الرحمان يحيى، الكلمة لك.

السيد عبد الرحمان يحيى: شكرا سيدي الرئيس.

السيدة معالي الوزيرة،
السيد معالي الوزير،
زميلاتي، زملائي،
السادة الضيوف،
الأسرة الإعلامية،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.
يشرفني أن أطرح على السيد وزير النقل السؤال الشفوي التالي نصه:

لا يزال إهمال محطة الفرز الكائنة بمنطقة بازول والتي لا تبعد سوى بأمطار قليلة عن ميناء جن جن العالمي مستمرا، وبات يعكس مدى حجم المشاكل التي يتخبط فيها قطاع السكة الحديدية بولاية جيجل، حيث أضحت هذه المحطة التي تتوفر على أحدث التقنيات والتجهيزات فريسة للصدأ والتآكل بفعل إهمال الإنسان وعوامل الطبيعة، مما جعلها تبدو بعيدة عن مواكبة التطورات والإصلاحات التي عرفها هذا القطاع في باقي ربوع الوطن.

ونحن إذ نسائل اليوم السيد وزير النقل، المسؤول الأول عن هذا القطاع، نستبشر خيرا بالجلسات الوطنية الأولى حول النقل التي انعقدت في شهر ديسمبر 2013، خاصة بالنتائج والتوصيات التي انبثقت عنها.

ولا يخفى على أحد الدور الهام والاستراتيجي لقطاع النقل، خاصة السكة الحديدية في دعم الاقتصاد الوطني ودفع النمو وتوفير مناصب عمل، وذلك من خلال المساهمة في نقل مختلف البضائع وكذا المسافرين وما إلى ذلك، مما جعل هذا القطاع يحظى باهتمام الدولة ويوجد مكانه في كل المخططات التنموية التي تضعها الحكومة تنفيذا لبرنامج السيد رئيس الجمهورية.

معالي الوزير،

- هل فكرت دائرتكم الوزارية في كيفية تفعيل هذه المحطة التي تستجيب لكل المعايير الدولية وتمكن من نقل جميع البضائع والسلع من الميناء وبتفادي بذلك الازدحام المروري عبر الطريق الوطني رقم 27 ونضمن أكثر السلامة المرورية وسرعة تحويل المنتجات الفلاحية للولاية؟

- السؤال الثاني: هل لنا أن نعرف - ولو باختصار - النتائج والتوصيات التي انبثقت عن الجلسات الوطنية الأولى حول النقل، خاصة في النقل بالسكة الحديدية؟

- السؤال الثالث: ماهو برنامج دائرتكم الوزارية لتطوير

ثانياً، بطبيعة الحال، أصابها ما أصابها من الإهمال الذي وضعنا به النقاط، وبالتالي فمن بين 700 مركبة 500 منها لم تعد صالحة اليوم من أجل إعادة استعمالها، يجب أن نعيد توجيه استعمالها لمصالح أخرى، من جهة أخرى، فقد اتخذنا كل التدابير في إطار مشاريع متكاملة:

كما تعلمون أننا انطلقنا في دراسة ازدواجية خط السكة الحديدية، علماً أن محطة بازول جزء منها، أي السكة الحديدية من جيجل إلى جمال رمضان على مسافة 150 كلم. تجري الدراسة بها اليوم لتصبح خطاً مزدوجاً عسرياً وحديثاً، لديه من جهة ممر نحو الميناء، والميناء اليوم في تطور دائم، ومن جهة أخرى هو نقطة التقاء مع كل المنطقة الصناعية الموجودة بالمنطقة.

هناك كذلك - وحتى لا ننسى - الدراسات التي انطلقت بالولاية عن طريق مكاتب الدراسات فيما يخص الخط الجديد السريع المزدوج والمكهرب، يعني جيجل-سطيف وهذا سيكون له انعكاسات اقتصادية، لا أقول فقط على المنطقة ولكن انعكاسات وطنية وقارية، لما لهذا الخط من أهمية قصوى لأنه يعطي ميناء جيجل القطبية المنتظرة منه في فضاء البحر الأبيض المتوسط إذ يلعب دوراً هاماً في استيعاب الاقتصاد الوطني، باعتبار الميناء قطباً متوسطياً، ومن جهة أخرى باعتباره وسيلة للنقل، هذه الخطوط السريعة لنقل الأشخاص بسرعة 220 كلم/سا، تصور من جيجل إلى سطيف وبسرعة 220 كلم في الساعة لتنتقل الأشخاص، هذا الخط تعرفه، هو موضوع لمسافة حوالي 120 كلم، فأنت ترى كيف أن المسافة تنقلص وأنت اليوم تلاحظ معي المعاناة، خاصة معاناة نقل البضائع أو المواد أو حتى السيارات، يعني من خلال ميناء جيجل وترى اليوم أن كل المحاور الطرقية مشبعة أو تعاني من هذا الضغط، ومن جهة أخرى فإنه من خلال هذه الخطوط يتم نقل البضائع ونقل المواد الخام، خاصة للمنطقة الصناعية وإعطاء حركية جديدة للميناء.

وفي إطار التكامل كذلك سيكون بين ميناء جيجل وميناء سكيكدة ما يسمى بمحاور الربط فضلاً عن ميناء عنابة، وبالتالي يصبح لدينا على الأقل في الجهة الشرقية ثلاثة موانئ مرتبطة في إطار التكامل الاقتصادي القوي جداً، هذا من جهة، ومن جهة أخرى سنعطي الراحة للمواطنين - إن شاء الله - من خلال النقل السريع.

النقل بالسكة الحديدية بولاية جيجل؟
تقبلوا السيد - معالي الوزير - فائق التقدير والاحترام وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد عبد الرحمان يحيى؛
الكلمة للسيد وزير النقل.

السيد وزير النقل: شكراً سيادة رئيس مجلس الأمة الموقر، وشكراً للأخ الفاضل، السيد عبد الرحمان يحيى على هذا السؤال الهام والحيوي، بارك الله فيك.
فعلاً، جزء من الرد قد تطرقت إليه في جوابي على سؤال الأخت ربيعة قصري.

السيد عبد الرحمان بارك الله فيك على هذا السؤال لأنه ومن خلاله سوف أدلي ببعض الإجابات التي ستكون لصالح المنطقة أي ولاية جيجل.
ثانياً، فيما يخص دفع الاقتصاد الوطني والمنطقة الصناعية بها.

ثالثاً، تخفيف الضغط الموجود، ليس فقط على مستوى الطريق الوطني رقم 27 كما ذكرت وأنت محق فعلاً، وإنما على الطريق الوطني رقم 77 أو الطرق الأخرى المتواجدة بالولاية أو بمحيط الولاية.

فيما يخص محطة بازول للسكة الحديدية، هذه المحطة فعلاً يمكننا أن نقول إنها من الأمور التي تنبهننا إلى مدى التراكمية السلبية التي كانت منذ سنوات، والتي من خلالها فرطنا في تفعيل استغلال استعمال النقل بالسكة الحديدية، ولذلك قلت اليوم تدخل في استدراك سريع وكبير على كل المستويات، وقد ذكرت هذه المحطة الخاصة بالسكة الحديدية وهي بالقرب من ميناء جن جن والخط الذي يربط بينهما، فتلك المحطة ولسنوات كانت عبارة عن محطة أو موقفاً لتجميع العربات السككية، يعني تحولت من محطة لها دينامية اقتصادية إلى فضاء تجميع العربات غير المستعملة أو المستغلة، ولذلك أرسلنا إلى عين المكان لجنة خبرة لتقصي ما هو موجود على مستوى المحطة وتوصلنا إلى أن عدداً كبيراً أي حوالي 700 عربة غير مستغلة أو غير مستعملة ومتوقفة والنتيجة أولاً، لقد شلت المكان وفضاء المحطة.

بإعادة تنظيم القطاع وإعادة دفعه وإعادة تكامله مع الرؤية الاقتصادية للوطن وكذلك تجسيد برامج فخامة رئيس الجمهورية في الميدان.

لما نتكلم اليوم عن السكة الحديدية على مستوى التراب الوطني، لدينا القليل وكما تعلمون فإن نسبة النقل بالسكة الحديدية يقدر بـ 3% فقط، أما الباقي فكله يسير في الطريق، وبالتالي قلت يجب قلب الموازين ويجب أن نرجع إلى السكة الحديدية.

قلت فيما يخص السكة الحديدية ماتم إنجازها اليوم حوالي 4000 كلم ولدينا 2000 كلم وكذا هي في طور الإنجاز، فالأمر الهام جدا والكبير والذي سوف يعطي دفعا حقيقيا للنقل بالسكة الحديدية هو الآن قيد الدراسة وجزء منه سوف ينتهي سنة 2014، وبالتالي ننتقل في الإنجاز، منها حوالي 6500 كلم لتشمل كل ربوع الوطن، شمال الوطن، الهضاب العليا والجنوب، فالكل سيكون مربوطا بخطوط شبكة السكة الحديدية، غدا ومن ميناء جن جن سنصل إلى سطيف، لكننا لن نقف عند هذا الحد أي في سطيف، إذا تكلمنا عن الجنوب فنقصد حاسي مسعود وعين صالح، لأن هناك خطوطا أخرى هي حيز الدراسات وسننتقل فيها إن شاء الله.

إذن، الهدف الذي سطرناه وهو يجب أن نصل إلى 12500 كلم في المدى القريب من إنجاز السكة الحديدية، التي تواكب التطور الاقتصادي للوطن، ولكي نعطي دفعا للاستثمار والنمو للوطن ولكي نرفع الضغط الموجود عن الطريق، سواء فيما يخص البضائع أو مواد البناء أو المواد البترولية أو المواد الخام، يعني هذه هي الاستراتيجية المتبناة اليوم على مستوى وزارة النقل، وسنشرع، إنشاء الله، مباشرة - بعد عرض نتائج هذه الجلسات ثم تقديمها للحكومة من أجل المصادقة النهائية عليها - قلت نباشر بصفة سريعة، إن شاء الله، تطبيق هذه الإجراءات التي ومن خلالها نصل - إن شاء الله - إلى النتائج المرجوة، ويمكننا القول إن الدولة الجزائرية اليوم ومن خلال برامج فخامة السيد رئيس الجمهورية أعطت دفعا كبيرا وقوة كبيرة لقطاع السكة الحديدية، وقد أصبح هذا الأخير اليوم حتمية يجب التوجه نحوه، ويجب كذلك أن يكون هناك تكامل ما بين كل القطاعات فيما يسمى بالمخطط التوجيهي الوطني لتهيئة الإقليم، الذي يأخذ

لقد أزمنا ضمن الإجراءات التي تكلمنا عنها، الشركة الوطنية العمومية للنقل (SNTF) بمباشرة المهمة ومن خلال نتائج الجلسات الوطنية فهي تحتاج إلى إعادة نظر، سواء على مستوى البنى التنظيمية أو البنية الهيكلية أو بخصوص تسيير شؤونها الداخلية أو فيما يخص الشراكة في إطار البرامج الجديدة، أو فيما يخص التكفل بتسيير كل ما هو تحت إدارتها، أو من حيث تسيير كل هذه الخطوط العريضة، وهذا من بين التوصيات التي نتجت عن هذه الجلسات؛ إذن - بإيجاز - أناقلت في الأسبوع القادم - إن شاء الله - سنعرض النتائج المفصلة لهذه الجلسات، فمرحبا بكم، فقط وفي خلاصة قلت إنها قد فصلت كل أنواع وأنماط النقل، فلما نتكلم عن النقل بالسكة الحديدية، تعلمون بأن تلك المنطقة لا يمكن أن يكون الخلاص أو رفع الضغط عنها، إلا إذا توجهنا بقوة نحو نقل البضائع وكل المواد الأخرى عن طريق السكة الحديدية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فلما نتكلم عن السكة الحديدية نتكلم عن الرجوع إلى التكوين على كل المستويات، تكوين المسيرين، تكوين المهندسين المختصين في المجال، تكوين التقنيين والتقنيين السامين، وتكوين اليد العاملة المؤهلة في مجال السكة الحديدية ناهيك عن وجود فضاء آخر يمكننا تسميته اليوم بالفضاء الفقير في مجال السكة الحديدية، وهو فضاء الصيانة، الصيانة الدورية واليومية، التي من خلالها يمكننا أن نقتصد كثيرا في النقل بالسكة الحديدية، وأيضا نتفادى الكثير من الحوادث أي حوادث القطارات، لهذا فللصيانة أهمية خاصة لهذا لا بد من الرجوع للصيانة بقوة والتكوين بقوة والتنظيم والبعد الهيكلي.

بالنسبة للسكة الحديدية، فكل الخطوط الجديدة أو حتى القديمة ستصبح خطوطا مكهربة بإشارات مرور عصرية، وتجهيزات عصرية، بوسائل متابعة ومراقبة عصرية وفق مقاييس معمول بها دوليا اليوم، وفي إطار كذلك حركية اقتصادية تستجيب لتطلعاتنا، وفي هذا الإطار قلت لا يمكن أن تستمر الأمور كما هي، بل يجب أن تكون هناك إجراءات، وفعلا هذا ما تمخض عن الجلسات، هناك ثلاثة أنواع من الإجراءات أو التدابير التي اتخذناها، هناك تدابير وإجراءات مستعجلة، أي خاتمة لكل الإجراءات المستعجلة، وهناك إجراءات على المستوى المتوسط، وهناك إجراءات على المدى البعيد، لكن في جلها تخدم ما يسمى

أكبر على الطريق الاجتبابي جن جن - سطياف وكذا وكذا..

إذن، وفي هذه الحالة فإن المحطة التي أنجزت سنة 1885 من طرف شركة فرنسية معروفة وهي شركة «بويك» وتسمى بـ (station de trail) لديها قابلية لدخول 8 قطارات في آن واحد، ولكن اليوم الشيء الأدهى والأمر أنها أصبحت حظيرة لركن السيارات من طرف الشركة نفسها، ولما طرحنا القضية على مدير النقل قال بأنها أصبحت عديمة المردودية، لكن هذه المشاريع في كل دول العالم هي شركات عمومية حركت الاقتصاد في كل الدول.

نطالب - سيدي الوزير - بتحريك ذلك القطاع الحساس عبر ربوع الوطن، وأنت مشكور شكرا كبيرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الرحمان يحيى؛
السيد الوزير تفضل.

السيد الوزير: أشكر مرة أخرى الأخ عبد الرحمان يحيى على هذا الاهتمام وعلى هذا السؤال الحيوي، قلت لقد اتخذنا القرارات والإجراءات وسوف نطبقها - إن شاء الله - وسنكون معا في الميدان في الزيارة التي تكون لولاية جيجل، لكي نعطي دفعا خاصا لهذه الفضاءات التي تعطي بدورها دفعا قويا لاقتصادنا الوطني الذي واجه ظروفًا تراكمية، نحن لا نريد الرجوع إلى الوراء، بل نريد أن ننظر إلى الأمام، وكل برامج فخامة رئيس الجمهورية تعطي هذا الدفع وهذا التشجيع إن شاء الله، لكي نواصل لكي ننظر إلى الأمام بتفاؤل كبير وبإرادة قوية، من أجل تجسيد هذه المشاريع التي تنفع الوطن وتنفع المواطن بإذن الله، بارك الله فيك مرة أخرى ومن خلالك كل سكان ولاية جيجل وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ ننتقل الآن إلى قطاع الثقافة والكلمة للسيد محمد بن طبة وسؤاله الخاص بالقطاع.

السيد محمد بن طبة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
سيدي رئيس مجلس الأمة الفاضل،
معالي الوزيرة الفاضلة والمرافقون لها،

بعين الاعتبار التكامل ما بين كل القطاعات، بهذه النظرة وبالإجراءات التي حددتها الجلسات، سنصل إلى النتائج المرجوة إن شاء الله، وسيكون لنا، الأخ الفاضل، من خلال الزيارة الميدانية للولاية إن شاء الله، المزيد من التفاصيل عن ولاية جيجل فيما يخص المحطات البرية أو المحطات الحضرية أو الخطوط الخاصة للنقل أو فيما يخص النقل شبه الحضري أو الحضري في إطار توسيع شبكاته وفي إطار تنظيم كل أنماط النقل بما فيها النقل البحري، الذي ينتظر أن يكون له دفع قوي من خلال ولاية جيجل، وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ أعود فأسأل السيد عبد الرحمان يحيى هل يريد تناول الكلمة مجددا؟

السيد عبد الرحمان يحيى: شكرا سيدي الرئيس.
بودي أن أشكر السيد معالي وزير النقل على هذه التوضيحات القيمة بخصوص قطاع السكة الحديدية وهو قطاع حيوي ورئوي بالنسبة للاقتصاد الوطني، وأنا أشاطره الرأي باعتبار أن هذا القطاع هو الجهاز المحرك للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياحية في الوطن، وبودي بطبيعة الحال أن يكون هناك تجانس بين كل أنماط النقل: البحري والجوي والبري مع السكة الحديدية، للتخفيف من الاختناقات الموجودة عبر التراب الوطني.

سؤالي - سيدي الوزير - باعتبار أن الحكومة قد أولت اهتماما كبيرا بالنسبة لقطاع النقل، خاصة في ظل الاستقرار ومرة هنا معنا بيان السياسة العامة للحكومة يتضمن غلafa ماليا معتبرا سنة 2010، ضمن المخطط الخماسي 2010 - 2014 بمبلغ مالي قدر بـ 2816 مليار دج، أي ما يعادل 40 مليار دولار، وهو ما يعادل بعض ميزانيات الدول الإفريقية، هذا أمر جيد أن تولي الدولة اهتماما تحت رعاية فخامة رئيس الجمهورية، لأن قطاع النقل قد أصبح حساسا وضروريا اليوم؛ فهو ضرورة ملحة للتخفيف عن المنجزات الموجودة في الطرقات.

هذا الميناء العالمي «جن جن» الذي تبلغ طاقته اليوم ربما 4 ملايين طن، وحاليا سيمضي اتفاق شراكة بين مؤسسة جزائرية ومؤسسة قطرية لإنجاز مصنع بلارة، فنستبشر خيرا لعقد هذا الاتفاق في الولاية لإنجاز محطة، ولربما يكون غدا الطلب أكثر على السكة الحديدية ويكون كذلك الطلب

حلول السنة الميلادية والاحتفال برأس السنة الأمازيغية «يناير» والمولد النبوي الشريف، فكل أيام الجزائريات والجزائريين أفراح دائمة إن شاء الله.

كما أود أن أشكر أخي العضو، محمد بن طبة، على طرح سؤاله هذا لأنه يعطيني إمكانية شرح سياسة الدولة الجزائرية، ولا بأس أن نتفاهم وأطلب منك أن تشرح صدرك، السياسات القطاعية هي سياسات الدولة وهي تطبيق لبرنامج فخامة الرئيس، السيد عبد العزيز بوتفليقة - حفظه الله - صوت عليه الشعب على أساس برنامج ونحن نطبق على شكل سياسات قطاعية، وبالتالي سياسة قطاع الثقافة فيما يخص الكتاب هي سياسة فخامة السيد عبد العزيز بوتفليقة، ليس لخليدة تومي ولا حق، فأنتم الأعضاء عندما تطلعون على الدستور تجدون أنه لا يحق لأي وزير كان أن يأتي بسياسته الخاصة أيا كان، نحن إذن متوافقون، شكرا يا أخي؛ إذن أشكرك لأنك قد منحني الفرصة من أجل تأكيد هذه المسألة وأرجو يا أخي أن توسع وتشرح صدرك وتسمح لي لأقول بأن الصيغة التي جاء بها نص السؤال وما تضمنه من أحكام تتناقض تماما مع الواقع إذ يدفعني للرد عليه في محورين متتاليين.

وقبل أن أتطرق إلى المحور الأول أقول إنني لا أشرك رأيي أخي - بكل أخوة - الذي يرى بأن الإبداع حبيس الأدراج أو أنه يتداول في دوائر صغيرة وضيقة، أطلب من الله أن ينورك ويظيل في عمرك، أود أن أعرف مكان هذه الأدراج، أهى في وزارة الثقافة وفي 48 مديرية للثقافة عبر الوطن أم في دور الثقافة أم في مكاتب المطالعة العمومية، التابعة لوزارة الثقافة والتي يصل عددها اليوم إلى 450، وفي أواخر سنة 2014 سيصل عددها إلى 600 عبر الوطن؟ طبعاً هي تابعة لوزارة الثقافة، وليس لدينا كتب حبيسة الأدراج، فإذا كنت على علم واطلاع بالأمكان التي هي تابعة لوزارتنا وبها كتب حبيسة الأدراج أقول لك بصفتك عضواً - وأنا «قداسة» الجمهورية وبكل افتخار - أطلب منك أن تريني إياها، وجاء في سؤالك كذلك أن مثل هذه السياسة قد أوصلتنا إلى وأد الروح الإبداعية عند الكثير من المبدعين، وأنا امرأة أتذكر عبارة وأد البنات «يا لطيف!» نحن لا نند، فسياسة الكتاب المدعوم من طرف فخامة رئيس الجمهورية لم تتد، بل دعمت الإبداع ومنذ الاستقلال لم تحظ الجزائر بسياسة لدعم

معالي وزير النقل،

زميلاتي، زملائي الأفاضل،

أسرة الإعلام،

الحضور الكرام.

يشرفني - معالي وزيرة الثقافة - أن أطرح عليكم السؤال الشفوي الآتي:

إن الإبداع في كل المجالات يحتاج في الغالب إلى عملية استفزاز كما يحتاج إلى رعاية، ومن ثم يمكن أن نجعل حياتنا أكثر روعة وجمالا.

وقد يتربع الإبداع الأدبي في الجزائر على القمة ولكن من خلال الواقع الذي نقاربه، نلاحظ أن أغلب هذا الإبداع يبقى حبيس الأدراج أو يتداول في دوائر صغيرة وضيقة، وذلك لأسباب عديدة أهمها كلفة الطباعة وبعدها التوزيع وغير ذلك من الصعوبات التي تجعلنا نفقد الكثير من الإبداعات، وفي نفس الوقت نحبس الكثير، وأخيرا قد يؤدي الأمر إلى وأد الروح الإبداعية عند الأكثر.

معالي وزيرة الثقافة،

في هذا الإطار تقبلوا مني هذه الانشغالات:

- هل ترون المناسبة والمسابقات كافية للتكفل بطباعة الأعمال الأدبية؟

- هل هناك استراتيجية وطنية للتكفل بطباعة الأعمال الأدبية وغيرها من الأعمال الأخرى وفك أسرها ورفع العبء المادي عن المبدع؟

- ماهي التشجيعات المادية والمعنوية المقدمة للأعمال المتميزة وعلى أي أساس يتم ذلك؟
تقبلوا، معالي الوزيرة، فائق التقدير والتبجيل والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن طبة؛ الكلمة الآن للسيدة وزيرة الثقافة، فلتفضل مشكورة.

السيدة وزيرة الثقافة:

سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر،

سيداتي والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،

أيها الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود في مستهل الرد على السؤال الشفوي لأخي العضو، محمد بن طبة، أن أقدم لكم خالص التمنيات بمناسبة

المبدع أو المؤلف والناشر ويدخل معهم المطبعي والموزع والبائع، وأي اختلال في إحدى هذه الحلقات يؤثر على السلسلة، وبالتالي تنقطع، فأى اختلال في إحدى هذه الحلقات يؤثر - لا محالة - على تماسك السلسلة التي يتشكل منها الإبداع الأدبي، فإن كانت وزارة الثقافة أي الحكومة الجزائرية والدولة قد نجحت إلى حد بعيد في مواكبة الحلقتين الأوليين أي المبدع والناشر، أي في مواكبة جهود المبدعين أو المؤلفين والناشرين، إلا أنها مازالت في سياق البحث عن حل إشكال التوزيع التجاري والذي يتطلب تظافر جهود العديد من القطاعات المعنية في الحكومة، لكن أيضا تتطلب خدمة البرلمان الجزائري - حفظه الله - لماذا؟ أنا في دار التشريع وبالرجوع إلى الدستور باعتباره أسمى القوانين نجد فيه عبارة أنه لكي تتدخل الدولة في الحلقة التجارية مهما كانت، يجب أن تتدخل بقانون لا بمرسوم تنفيذي، فأنت تعلم أن إجراءات صدور أي قانون يتطلب وقتا، لكنني أعلمكم بأن هناك مشروع قانون، ولعل صدور مشروع القانون المتعلق بأنشطة سوق الكتاب المحال على البرلمان الموقر في الدورة الحالية هو كفيلا بتقديم الحلول الناجعة لعل هذه هي المعضلة والإشكالية القائمة، حيث سيدفع دون شك بعد سنتين من التطبيق الموزعين والمستوردين والناشرين للكتاب لفتح ماذا؟ مكتبات البيع؛ المتواجدة بالفضاء التجاري، هل الدولة هي التي تتاجر؟! وزارة الثقافة ليس من مهامها التجارة، بل يمكن لها أن تدعم تجارة الكتاب، لكن إذا دعمت تجارة الكتاب فهذا يعني أن الدولة تتدخل في الجانب التجاري أو الدائرة التجارية، والدستور هنا واضح، وبالتالي فالمرسوم التنفيذي لا يكفي وعليه يشترط في هذا الموضوع صدور قانون، لأنك ستتدخل في الجانب التجاري، وعلى هذا الأساس وتطبيقا لبرنامج فخامة السيد رئيس الجمهورية، قدمت وزارة الثقافة مشروع قانون متعلق بأنشطة سوق الكتاب وقد مر بمجلس الوزراء، واعتمده هذا الأخير ثم أحيل إلى المجلس الشعبي الوطني ثم يكمل مساره بمقر مجلسكم، إذن، أنا أشكر من قلبي وأطلب منكم أن تساعدونا يا أخي الفاضل بالإفراج عن ذلك القانون ومن ثمة تطبيقه، ثم ترى النتائج، المعضلة القائمة اليوم بالجزائر أن الدعم متوفر لكنه غير مناسباتي وسأعطيك الأدلة على ذلك، بحيث يوجد دعم حقيقي للمبدعين حتى من طرف فخامة الرئيس، وزيادة على

الإبداع والنشر كهذه وأعطي لأخي إن أراد الأدلة على ذلك.

إن مثل هذه الأحكام لا تعكس إطلاقا الواقع ولا تلم بما يشعر به المبدعون ودور النشر من ارتياح، جراء السياسة الوطنية التي انتهجتها الدولة الجزائرية - حفظها الله - في مواكبة جهودهم والارتقاء بالنشر والتي مكنت من بروز طاقات إبداعية جديدة وأعطت أفقا واعدة لبعث حركية النشر في الجزائر.

إن المتتبع للشأن الثقافي في الجزائر عامة والمجال الإبداع الأدبي خاصة، يدرك جيدا الوثبة التي تحققت في السنوات الأخيرة، فهناك فرق كبير بين ما تحقق من تطور كمي ونوعي في السنوات الأخيرة وبين الواقع غير البعيد الذي كان يميز الساحة الأدبية في بلادنا قبل سنة 2007.

لا أرى إطلاقا سندا إلى ما ذهب إليه السؤال في وصف الواقع الأدبي، حين أشار إلى وأد الروح الإبداعية عند الكثير، أردت أن أسأل لأنني وددت الجواب بكل صدق، يعني من أي منطلق وعلى أي أساس يمكن الإدلاء بمثل هذه الأحكام؟ فالواقع يثبت غير ذلك بالدليل القاطع لعدد الإصدارات التي أنجزت وبدعم من الدولة الجزائرية والحكومة الجزائرية عبر قطاع من قطاعاتها، ألا وهي وزارة الثقافة وبعدد المؤلفين الجدد الذين تألقوا وعدد دور النشر الجديدة التي رأت النور بفضل السياسة الثقافية للدولة الجزائرية والتي أوجز معالمها الأساسية في مجال دعم الإبداع في المحور الثاني من الجواب، وقبل ذلك أود أن أتقاسم مع أخي العضو ومع مجلسكم الموقر في المحور الأول من الجواب - إذا سمحتم - المفاهيم والمصطلحات حتى يتسنى لنا تقاسم فهم موضوع الإبداع الأدبي على نفس السياق.

إن الإبداع الأدبي هو بمثابة سلسلة مترابطة الحلقات، تتداخل فيها عدة أطراف، أخي العضو يعلم أن في هذه السلسلة - والكتاب هو وليد سلسلة - يكون المبدع أو المؤلف هو الحلقة الأولى هو من يبدأ بالكتابة، أما الحلقة الثانية فهو الناشر، وأنت تعلم أن الناشر ليس بجمعية خيرية، فالناشر هو مؤسسة اقتصادية تجارية، ويأتي بعد الناشر المطبعي والموزع، عندما تبحث في الأترنت وبالتحديد موقع اليونسكو، تجد أن دولة الجزائر العضو في هذه المنظمة وتقرأ هذه الحلقة، سألخصها:

صدفة؟! لا، بل يوجد مرسوم تنفيذي صادر من الحكومة الجزائرية، يجسد كيفية اقتناء واختيار العناوين وكيفية تشكيل اللجنة وما هو عملها... إلخ، وبالتالي حتى ولو أن خليدة تومي التي تشغل منصب وزير الثقافة اليوم، مثلا راودها الشيطان - لعنة الله عليه - ولديها أخ كاتب وتريد أن تدعّمه وتحاييه والله لن أحصل على ذلك، لأنه توجد لجنة يترأسها أديب كبير وبها عدد من الأدباء وأكثر من هذا فاللجنة تقرأ ثم تبعث إلى مركز الكتاب، وبالتالي تقول وزيرة الثقافة لأخيها يا أخي اتصل بدار النشر التي تقوم بإحالة ما لديك إلى لجنة القراءة، فإن هي وافقت فذلك أمر جيد وإن رفضت فلا يمكنني أن أتدخل في ذلك، هذا جميل، وتعامل حضاري من طرف الدولة.

إذن، آتي هنا إلى المحور الثاني: تضطلع وزارة الثقافة بمسؤوليتها في دعم وتشجيع وتحفيز الإبداع الأدبي من خلال آليات الدعم المعتمدة، لاسيما من خلال صندوق ترقية الإبداع الأدبي والفني، وهو الصندوق الذي يتم بموجبه دعم مشاريع النشر التي يبادر بها المبدعون من خلال دور النشر، أنا أعلم أنه تصلنا في بعض الأحيان طلبات من مؤلفين يطلبون من وزارة الثقافة نشر ما لديهم، أسألك أخي العضو، هل الوزارة هي دار للنشر؟ الوزارة ليست بدار النشر، ظف إلى ذلك لو نكذب على المؤلف ونقول له سننشر لك، حينها تبقى الكتب حبيسة الأدرج، فنحن لسنا بدار النشر ولا بالموزعين، فعندما تصلنا مؤلفات الأشخاص ندعوهم للحضور ثم نوجههم إلى دور النشر المسجلة في قائمة يتحصلون عليها من طرفنا؛ يمكننا أن نساعد في تحديد المواعيد، لكن يجب أن يقصدوا دار نشر عمومية كانت أو خاصة، تقوم هذه الأخيرة بتقديم كتابك إلى لجنة القراءة - فالمرسوم يقر بهذا الإجراء - تصل العناوين من طرف دور النشر إلى لجنة القراءة، أظن أنك تتابع ما أقول، قلت وهو الصندوق الذي يتم بموجبه دعم مشاريع النشر والتي يبادر بها المبدعون من خلال دور النشر الخاصة والعمومية.

أخي، لكي تلاحظ التطور، في سنة 2002 وفي بلادنا التي ندعو الله أن يحفظها إلى يوم الدين، كم كان عدد دور النشر في الجزائر؟ أعطني عددا! لا يصل العدد إلى 10 سنة 2002، أما اليوم فوصل عددها إلى أكثر من 300 دار للنشر، أنت تعلم أن دار النشر ليست بالجمعية الخيرية، فهي

هذا هناك صندوق تمتلكه الدولة الجزائرية، استحدثت من أجل دعم الإبداع الأدبي والثقافي، كم من دولة في العالم تملك صندوقا كهذا؟! لا يوجد الكثير إنما عددهم محدود والجزائر تنتمي إلى هذه الدول ذات المستوى الحضاري.

أنشأ فخامة رئيس الجمهورية جائزة سميت بجائزة «علي معاشي» لمن؟ للمبدعين الشباب، ولم ينظر فقط إلى المبدعين الكبار، بل حتى أولئك الذين ينشأون كالشجرة الصغيرة، استحدثت لهم جائزة بالمال ويجب أن يكون سن المبدع أقل من 35 سنة، وهذه الجائزة السنوية تعمل على تشجيع الإبداع بكل أشكاله وأطلب منك المجيء إلى الوزارة وأعرض عليك الملفات، فقد نال الجائزة أكبر المترشحين وهم أدباء وشعراء صغار السن ومن بينهم السيد حاجي علاوة صحفي وشاب مبدع، تحصل على الجائزة العالم الماضي وبفضل هذه الجائزة والتشجيع المقدم من طرف فخامة رئيس الجمهورية، المتمثل في صك، تشجيعا له قام هذا الشاب بإصدار رواية جيدة في هذه السنة؛ فما دام أن موضوع التوزيع في الحلقة التجارية لم يحل بعد، تبقى الجهود المبذولة - ربما - غير واضحة بالنسبة للبعض بسبب ضعف شبكة مكتبة البيع التي تشكل الفضاء الطبيعي الأمثل لبيع الكتاب للجمهور.

إن وزارة الثقافة ليس من صلاحياتها ممارسة نشاط البيع - نحن متفقون - فلا وزارة الثقافة يمكنها ذلك ولا أية وزارة أخرى باعتبارها إدارات ولا حتى مجلس الأمة، ليس لنا الحق في ذلك، إذن وزارة الثقافة ليس من صلاحيتها ممارسة نشاط البيع في مكتبة البيع، بل صلاحيتها تكمن في ترقية المطالعة العمومية، وقد تحملت مسؤوليتها - وبالتالي الدولة - في وضع الكتب المنجزة في متناول الجمهور، من خلال توسيع شبكة المكتبات للمطالعة العمومية وتزويدها بالأرصدة الوثائقية، ولم تتخل أبدا عن الدور المنوط بها في دعم الإبداع الأدبي بكل أشكاله، أخي العضو، من أين تأتي وزارة الثقافة بالكتب لتصنفها في مكتبات المطالعة العمومية؟ طبعا، تشتري هذه الكتب ومن؟ من دور النشر الجزائرية ولا أشتريها من دور النشر الأجنبية، بل أشتريها من دور النشر الجزائرية، لكن ما هي العناوين التي أشتريها؟ العناوين التي تختارها لجنة القراءة، لكن فيما تتمثل هذه اللجنة؟ إنها لجنة تتكون من أكبر الأدباء وأساتذة الأدب من الجزائر والنقاد، فهل هذه اللجنة أنشأتها وزارة الثقافة

لسنة 2000، ثم - وبخصوص التأطير القانوني - يعني قانون المالية ثم المرسوم التنفيذي رقم 12-18، المؤرخ في 9 يناير 2012، الذي يحدد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-092، الذي عنوانه «الصندوق الوطني لترقية الفنون والآداب وتطويرها».

إذن، ينشأ الصندوق بمقتضى أحكام قانون المالية، والمرسوم التنفيذي الأول رقم 12-18 يوضح في مواده كيفية تسيير الصندوق، ثم المرسوم التنفيذي رقم 12-115، المؤرخ في 11 مارس 2012، المتعلق باللجنة المختصة في إعانة الفنون والآداب بعنوان حساب التخصيص رقم 302-092 والذي عنوانه «الصندوق الوطني لترقية الفنون والآداب»؛ إذن، أخي العضو لدينا قانون المالية ومرسومان تنفيذيان ثم قرار وزاري مشترك بين وزارة الثقافة ووزارة المالية، المؤرخ في 17 يونيو 2012؛ الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص، فهو يبين لك مصدر الإيرادات وكيفية إنفاقها وفيم تنفق؟ ثم القرار الوزاري المشترك بين وزارة الثقافة ووزارة المالية، المؤرخ في 17 يونيو 2012؛ الذي يحدد كيفية متابعة وتقييم حساب التخصيص، معناه حتى كيفية المتابعة والتقييم محددان بقرار وزاري.

أسألك يا أخي - الله ينورك - قل لي هل المناسباتية تستحق أن نضع لها كل هذه الترسانة من النصوص؟ إذا وضعت كل هذه الترسانة، معناه أنك قمت ببناء مسكن فباشرت في الأرضية أولاً ثم الأعمدة فالحيطان ولم يتبق لك إلا الجبس والطلاء، فما هو الجبس والطلاء؟ هذه العملية تشبه مهمة دور النشر التي تأتي مقترحاتها على مستوى لجنة القراءة فتقوم هذه الأخيرة بقراءة المقترحات وكذا المركز الوطني للكتاب وفي النهاية يتوصلون إلى وضع قائمة الأشخاص، يتم بعدها الإمضاء ثم تحال إلى وزيرة الثقافة من أجل إعادة الإمضاء، ثم تحال إلى المراقب المالي، وكما يمكنكم استنتاجه من خلال سرد هذه المنظومة المتصلة بتسيير هذا الصندوق، تلاحظون أن اختيار الأعمال المرشحة للدعم يتم من خلال لجنة القراءة المختصة التي تتشكل من كبار الأدباء والمختصين المؤهلين لتقييم مستوى الأعمال المقدمة والتأكد من احترامها، للمواصفات الأدبية والعلمية والثقافية المطلوبة، مع التأكيد على دور المركز الوطني للكتاب الذي يقدم رأيه بخصوص

مؤسسة اقتصادية، تصور كيف أن مؤسسة اقتصادية يمكنها أن تنشئ مؤسسة ما إن لم تعد عليها بالفائدة؟! كيف تريح دار النشر؟ يجب أن يكون لديها مؤلفون وإلا فلا داعي لها، فإذا انتقل عدد دور النشر من سنة 2002 إلى يومنا هذا من 10 إلى أكثر من 300 عبر الوطن، فما معنى هذا؟ هذا يعني أنه يوجد مبدعون ومؤلفون وكذلك الدعم، دعم من؟ دعم الدولة، عبر ماذا؟ الصندوق! ويخضع الدعم إلى ضوابط قانونية وإجرائية محددة بموجب نصوص تنظيمية، يا أخي العضو - الله ينورك - هل المناسباتية نصوص؟ بالتعريف فالمناسباتية ليس لها لا نصوص ولا هم يحزنون، لأن النصوص تؤدي إلى ماذا؟ تؤدي إلى الديمومة ولكي تغير الأمور يجب أن تلغي النصوص ولكي تلغيها فيتطلب الأمر الكثير، فإذا كان قانون يجب أن يحال على المجلس وإن كانت نصوص تنفيذية يجب أن تقنع الحكومة، وأعتقد أن الأمر ليس بالسهل، وبالتالي فإن كانت بحوزتك ترسانة من النصوص، فهذا معناه الديمومة والديمومة تعني السياسة. يا أخي العضو، سياسة وزارة الثقافة أو سياسة النقل أو أي سياسة كانت يجب أن نتفاهم أولاً على تعريف هذه السياسة إذ لها أهداف واضحة، ترسانة قانونية وإجرائية، وسائل بشرية وتنظيمية ووسائل مالية، هذه هي السياسة، لكي تصل إلى تلك الأهداف التي سطرتها في الكتاب، لدينا أهداف نعم! أولاً، دعم الإبداع والنشر، هناك ترسانة، نعم، لدينا وسائل بشرية، أكيد وتتمثل في لجنة القراءة ودور النشر، هل تعلم كم عدد دور النشر العمومية؟ يوجد 4 فقط توجد (ENAG) التابعة لوزارة الثقافة و (ANEP) التابعة لوزارة الاتصال ودار النشر (OPU) التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وتوجد (ONPS) التابعة لوزارة التربية الوطنية، هذه من بين أكثر من 300، أما الباقي فكلهم خواص جزائريون ينشطون ويعملون في بلادهم وهم على الرأس والعين، إنها مؤسسات اقتصادية يعملون فيها في مجال الإبداع والثقافة ويشغلون اليد العاملة الجزائرية، فدوري هو تقوية مؤسساتنا، ويخضع هذا الدعم إلى ضوابط، إذن لدي صندوق أنشأته الدولة، وأنت كعضو تعلم أن الصناديق يتم استحداثها في قوانين المالية، أنشأته الدولة ووضعته في إطار قانوني بضوابط لا يمكن الخروج عنها.

أولاً، القانون رقم 97-02، المتضمن قانون المالية لسنة 1998، المعدل بموجب القانون رقم 99-11، المتضمن قانون المالية

لا أخفي عنك شيئا يا أخي العضو، سأعطيك الأرقام، فما هو سر 2007، سأجيبك، لقد بدأنا سياسة الدعم سنة 2002، فما بين 2002 و2006 استطعنا تدعيم ما يقارب 500 عنوان، معناه أنه تم تدعيم 100 عنوان في السنة، لماذا؟ كانت الدولة تقدم للصندوق إعانة قليلة، وفي 5 سنوات دعمنا 500 عنوان، معناه بمعدل 100 عنوان في السنة، ماذا حصل سنة 2007؟ كم كنت أحب تلك الجلسات الرمضانية مع فخامة الرئيس، أنت تعلم أن فخامة رئيس الجمهورية كالجاحظ، يطالع باللغة العربية، وباللغة الفرنسية، إنه يطالع كل الكتب، وفي تلك الجلسات الرمضانية، تقدمت وزارة الثقافة بنظرة إلى فخامة الرئيس، بمناسبة ماذا؟ بمناسبة الجزائر عاصمة الثقافة العربية، أيعقل أن الجزائر العاصمة، عاصمة الثقافة العربية لا يسطر لها برنامج ضخم مع إبراز كل ما قدمه الجزائريون للثقافة العربية؟! ألا يُسطر برنامج ضخم لكي يتم طبعه وتوزيعه من طرف دور النشر التابعة لنا؟ ويطبع كل ما تقدم به كبار المفكرين العرب؟! نحن ننتمي إلى الثقافة العربية، أظن أنك توافقني الرأي، حتى نحن الأمازيغ، ابن أجروم هو أمازيغي، وأكبر نحوي في اللغة العربية هو أمازيغي، شكرا يا أخي ألا نفتخر بمؤلفينا وبمبدعينا وكل من جاء بالفكر العربي والأدب؟! ألا نفتخر بالأدباء الكبار وبالمفكرين العرب الكبار لكي نعرفهم لأبنائنا، ففي تلك الجلسات الرمضانية اقترحنا على فخامة الرئيس أن تصدر ألف عنوان وعنوان على وزن ألف ليلة وليلة، وقلنا له يا فخامة الرئيس لكي تصدر 1000 عنوان وعنوان لا بد من 10 ميزانيات مخصصة لـ 100 عنوان في السنة؛ بطبيعة الحال كان ذلك بحضور السيد وزير المالية، الحمد لله لدينا رئيس مثقف ويطلع كثيرا ويحب الكتاب، ويحب الشعب الجزائري، فقرر أن يمنحنا ميزانية 1000 عنوان وعنوان، كيف حصل لنا يا أخي العضو؟ لقد حصل لنا مثل -«المشتاق إذا ذاق والهجالة إلا جابولها الصداق»- لأننا لم نحظ قط بميزانية 1000 عنوان وعنوان، فمن قبل كانت تمنح لنا ميزانية لـ 100 عنوان، ماذا فعلنا؟ قمنا بتوجيه نداء من أجل المشاركة لدور النشر الجزائرية وللمبدعين... إلخ، وتوصلنا إلى استلام أكثر من 4000 اقتراح، نصبنا لجنة القراءة... إلخ، وتمت عملية غربلة المقترحات ولم نستطع أن نصل إلى أقل من.. - سوف أفيدك بالعدد الدقيق - 1200 عنوان، كانت عناوين رائعة - لدينا منها

مشاريع الكتب والإبداعات المرشحة للدعم من طرف الصندوق، بمعنى أنه إذا طلب مني أخي أن أمرر كتابه، فمستحيل ذلك، لأن اللجنة هي المكلفة بالإمضاء حسب ما جاء في المرسوم التنفيذي المذكور آنفا، وهذه اللجنة مكونة من عدة أعضاء لا من شخص واحد!!

إن مثل هذا الأسلوب الواضح والشفاف لا يلقي أحيانا قبول بعض الأطراف - إنها حقيقة - التي ترى أنه على وزارة الثقافة دعم أي مشروع تلقائيا، مهما كان مستواه ومهما كان محتواه، فهذا من المستحيل، وأظن أنني قرأت عليك كل الضوابط، اللجنة تقر بأن الدولة هي التي تشتري، لأنها سياسة، هل تعرف ما اسم هذه السياسة؟ إن منظمة اليونسكو تقر بأن «الدولة زبون»، و«الدولة زبون» لمن؟ حين تضع الكتب في مكتبات المطالعة العمومية - أخي العضو بصفتك مثقفا - أنت تعلم أنه لا يمكن أن تغذي المكتبة العمومية مرة واحدة إنما في كل عام لا بد من تزويدها بالكتب، لأنه يوجد بعض الأشخاص يعتقدون أن المكتبة هي مجموعة حيطان ورفوف نضع بها الكتب مرة واحدة فقط، لا بل هي تتغذى كالشريان الدموي الموجود في الجسد، فكلما صدر كتاب عليّ أن أطلع أبنائي عليه وبما فيه، وهذه سياسة الدولة في عملية استيراد الكتب من الخارج، خاصة الكتب العلمية والتقنية، فلا يمكننا أن نترك القطار العلمي والتكنولوجي يفوت أبنائنا!

فإن طورت ما يسمى بـ «وظيفة حالات ريمان» فيجب أن أجلبها له، سواء كانت مترجمة بالعربية أو بالفرنسية أو بالإنجليزية، من واجبي أن آتي بها، بالرغم من أنها ألمانية ونحن لا ندرس اللغة الألمانية، لكن يجب أن أجلبها لأبنائي.

إذن، قلنا هناك بعض الأشخاص غير راضين عن ذلك، لكن توجد قواعد تضبطنا جميعا وإلا عمت الفوضى، وهو الأمر الذي لا يمكننا قبوله؛ لا يمكننا أن نقبل بأي شخص يقدم مقترح كتاب فنقول له - موافق «خاطر خوخة دارتو» - عليه أولا أن يمر على اللجنة ثم بدار النشر ثم تقوم هذه الأخيرة بتقديم مقترحه، فإن هي قبلت به يحظى هذا الأخير بالدعم المالي وإن رفضت وبرت ذلك بأن مكتبات المطالعة العمومية لا تحتاج لذلك العنوان فلا يحصل الاختيار.

وإن كان هذا الصندوق قد تأسس منذ سنة 1999، إلا أننا لم نلتمس فعالياته القوية إلا منذ 2007، أنا

- سنة 2012، برنامج الذكرى الخمسين التابع لوزارة الثقافة - لأنه كانت لوزارات أخرى برامج - تم تدعيم حوالي 1000 عنوان لفائدة 132 دار نشر.

ولقد مكنت هذه البرامج التي دعمتها وزارة الثقافة من خلال الصندوق الوطني لدعم الإبداع الأدبي والثقافي من اقتناء ما يفوق 6 ملايين نسخة من الكتب وتم توزيعها على كافة مكاتب المطالعة العمومية التابعة لوزارة الثقافة. أخي العضو، أنت مشرع وتعلم أن قوانين المالية تنص على أنه ليس للوزارة الحق في تمويل أي برنامج خارج قطاعها لأسباب تعود إلى الرقابة، فيمكن لوزارة المالية أن تعرف أين ينفق المال سنتيما، سنتيما، عندما تضع وزارة الثقافة الكتاب، يعني إنفاق المال؛ إذن، نحن نضع كتبنا في مكاتب المطالعة العمومية التابعة لوزارة الثقافة ودور الثقافة التابعة كذلك لنا.

كما أشير بالذكر أن وزارة الثقافة ترافق حركية الإبداع بتنظيم صالونات دولية، أكبرها الصالون الدولي لكتاب العاصمة الذي استقطب العام الماضي أكثر من 970 دارا للنشر وطنية وأجنبية واستقطب كذلك أكثر من 1.5 مليون زائر لمدة 15 يوما.

وهناك مهرجان دولي آخر وهو مهرجان الآداب الناشئة، الكتاب والآداب الناشئة، ولدينا 48 صالونا وطنيا، فكل مديرية للثقافة ملزمة حسب ما هو مسطر في برنامجها أن تحتضن صالونا وطنيا سنويا، وأفيدك بخبر يثالج قلبك وقلبي، أن هذه السنة سوف تؤسس ثلاثة صالونات دولية جهوية، واحد بالشرق وواحد بغرب البلاد والآخر بالجنوب، تأسيس هذا الصالون تم بإجراء مفاوضات مع وزارة المالية ووزارة الداخلية وكذا الأمانة العامة للحكومة، ونحن نعلم أن هذه الصالونات قد حظيت بالموافقة من طرفهم، فهذا خير كبير.

ويوجد مهرجان مهم جدا وأنت تعرفه وهو «القراءة في احتفال» موجه للأطفال في 48 ولاية، وله رواج ونجاح عظيم، لأن هدفنا تغذية حب المطالعة لدى الأطفال.

وفي الأخير، وخلافا لما ورد في النص، باعتبار أن وزارة الثقافة تعتمد أسلوب المناسباتية في سياستها، أعتقد أنني أقنعك، أيعقل أن الدولة التي تنشئ صندوقا وتصدر ترسانة قانونية ونصوصا تنظيمية، تدخل إطار المناسباتية؟! علاوة على قانون من أجل دعم حلقة التوزيع، أي توزيع

ويمكنني أن أقدمها هدية مني إليك - قلت رصيد رائع مما ألفه الجزائريون كمشاركة للفكر وللأدب العربي وما ألفه العرب، وبالتالي فنحن نتخبط في مشكلة إلى حد اليوم مع وزارة المالية، فيم يتمثل هذا المشكل؟ كنا نحظى بترخيص برنامج لـ 1000 عنوان وعنوان، بينما قدمنا نحن 1200 عنوان، معناه أنه متوفر بمكباتنا 1200 عنوان، وبالتالي لم ندفع تكاليف 200 عنوان تقريبا أو 199 عنوان، أقولها علنا، لأنه مشكل وقع بيننا وبين وزارة المالية، حينها ماذا قلت لأخي السيد كريم جودي حفظه الله؟ كان من المفروض أن يقع المشكل لو أنني تلقيت المال ولم أفعل به شيئا، لكن هنا وفي هذه الحالة، عملت أنا ولم أؤجر؛ إذن أطلب منك أن تعطيني إياها، وإلى حد الآن نحن في مجال المفاوضات، فإن كنت تستطيع أن تساعدني في حل المشكلة مع السيد كريم جودي، أتمنى من الله أن يدخلك الجنة، وإن أنت أردت يمكنك أن ترافقني لترى بأمر عينيك بأن 199 عنوانا قد أجزت من طرف دور النشر الجزائرية وهي موجودة بالمكاتب، لكنني فقط لم أدفع لدور النشر لأنه - قلت لك ولا أخفي شيئا - انتقلنا من تكلفة 100 عنوان - لكي ندعم 100 عنوان - إلى 1001، حصل لنا كما لو أننا جننا، لم نبذر لأن أعضاء لجنة الاقتناء هم أدباء جزائريون وأساتذة أدب في الجامعة ونقاد... إلخ.

أتريد أن أعطيك الحصيلا؟

- من بداية 2002 إلى غاية 2006، تم دعم نشر ما يقارب 500 عنوان أدبي لصالح المبدعين والجمعيات الأدبية الفاعلة في الساحة الأدبية، يعني ما يقارب معدل 100 عنوان في السنة.

- سنة 2007، برنامج الجزائر عاصمة الثقافة العربية، تم تدعيم أكثر من 1200 عنوان لصالح 76 دار نشر.

- سنة 2008، تم تدعيم حوالي 998، يعني بالتقريب 1000 عنوان لفائدة 114 دار نشر.

- سنة 2009، برنامج المهرجان الثقافي الإفريقي الثاني بالجزائر وهو برنامج خاص بالأدب الإفريقي على الخصوص، حيث تم تدعيم نشر 276 عنوانا.

- سنة 2010، تم تدعيم حوالي 900 عنوان لفائدة 123 دار نشر.

- سنة 2011، تم تدعيم حوالي 428 عنوان لفائدة 93 دار نشر، وهو في إطار تلمسان، عاصمة الثقافة الإسلامية.

-إسمع جيدا - لفوز الحلفاء في الحرب العالمية الأولى (1914-1918) من منطلق ترسيخ روح الاعتزاز برموزها ومثقفاتها وتاريخها لدى مواطنيها، نسأل أخي، أليس من حقنا نحن أيضا أن نبرز دور عظمائنا ودور ثقافتنا ومفكرينا في إثراء الثقافة العربية والإفريقية والإسلامية؟ وحتى الثقافة الإنسانية؟

فإذا أراد البعض أن يسميها بالمناسباتية، فليكن ذلك! لا مشكلة! وإذا أراد البرلمان الجزائري بغرفتيه أن يمكن الدولة باستكمال سياستها لدعم كل حلقات الكتاب وحل إشكالية التوزيع، فأقترح من هذا المنبر على برلماننا الموقر بغرفتيه أن يبرمج مشروع القانون المتعلق بأنشطة وسوق الكتاب في أقرب وقت؛ هذا المشروع الذي أحيل على المجلس الشعبي الوطني الموقر في هذه الدورة الحالية. شكرا جزيلًا، أخي العضو، وشكرا سيدي رئيس المجلس، واسمح لي إن كنت قد أطلت، لكن الموضوع مهم جدا إنه الكتاب!

السيد الرئيس: السيد محمد بن طبة هل لديك تعقيب؟ هل تريد إضافة سؤال آخر؟ فعليك طرحه الآن لكي لا تعيد طرح الأسئلة على السيدة خليدة تومي، تفضل.

السيد محمد بن طبة: شكرا سيدي الرئيس؛ شكرا لمعالي الوزيرة. في الحقيقة، أنت أكدت ما كنت أصبو إليه، وكنت أريده، فعندما تكلمت عن المناسباتية أردت أن يكرس المزيد من المناسباتية، لقد قلت: ألا ترونها كافية؟ ولم أنف، إنما قلت: هل ترون المناسباتية كافية؟ أنا لم أكن أراها كافية، سواء في المناسبات أو غير المناسبات، يعني لا بد أن نستغلها، لأنني عندما أستغل الجزائر العاصمة، عاصمة للثقافة العربية سنة 2007 والمهرجان الإفريقي مثلا سنة 2009، تلمسان عاصمة الثقافة الإسلامية وقسنطينة القادمة، فكل هذه فرص تتيح لنا أن نستغل المناسباتية، فعندما تكلمنا عن تلمسان، فكل الناس صبت وكتبت في تلمسان وأنتجت أدبا وفنا، كنا في أشد الحاجة إليه، نحن لسنا ضد المناسباتية، بل نريدها وكل مناسبة تأتي إلا وينبغي أن نستغلها أكثر؛ إذن أنا متفق ولست ضد المناسباتية بل العكس، لكنني قلت هل ترونها كافية؟ أردت أن تفتح فضاءات ومجالات أخرى للإبداع الأدبي،

تجارة الكتاب، وبالتالي فغير صحيح أن الدولة الجزائرية ووزارة الثقافة تعتمد أسلوب المناسباتية في سياستها، لأن الواقع بثبت عكس ذلك، حيث إنه يتم العمل وفق برامج نشر سنوية منذ سنة 2007 إلى يومنا هذا، يا أخي العضو، سوف أعلمك وأفيدك بخبر سيفرحك، كان صندوق الدعم ينتظر دائما ميزانية الدولية لكي تغذيه، وهذا ليس بالحل، وزارة الثقافة عملت.. ولو اطلعت على قانون المالية لسنة 2009 و2010، تجد أننا أصدرنا بالتنسيق مع وزارة المالية مرسوما يغذي الصندوق من الهاتف النقال، وقد صادقت عليه، إذ يستعمل الهاتف النقال للثقافة، نعم يجب أن يدفع قليلا، لمن؟ للكتاب ولدعمه، لأن هذا الصندوق يدعم الإبداع الأدبي وليس فقط الأدبي بل حتى الثقافي لكن الإبداع الأدبي هو الذي يحظى بالحصة الكبرى، إذن توجد سياسة بحد ذاتها.

إن مناسبة الاحتفال بالجزائر عاصمة الثقافة العربية كانت فترة تحول عميقة، حيث بدأت الانطلاقة من هنا للعمل المتواصل، فلم يتوقف ولم ينته بنهاية التظاهرة، ولا يعني - يا أخي - أن ربط برنامج النشر بمناسبات معينة انصرافا عن سياسة الدعم السنوية للإبداع، إن العمل على ملاءمة برامج دعم الإبداع الأدبي والثقافي، وخاصة الإبداع الأدبي والنشر العادية مع الأحداث المحتفى بها، يشكل عملا مقتدى به في كل الدول التي تحترم الكتاب، وخاصة تاريخ وهوية شعوبها حيث إنه من غير المعقول ألا نتجز كتبا حول تاريخ الجزائر وأدبائها وأعلامها وهي عاصمة للثقافة العربية، مستحيل، ولا يمكن إغفال الأدب الإفريقي، خلال تنظيم المهرجان الثقافي الإفريقي سنة 2009، كما لا يمكن تغييب تاريخ وإسهامات الجزائريين والتلمسانيين بالخصوص، وتلمسان عاصمة للثقافة الإسلامية سنة 2011.

فمن الطبيعي ومن المنطقي أن نواكب المناسبات الكبرى وليس ذلك بدعة، بل أسلوبا كرسته كافة الدول، بما فيها الدول المتقدمة، خاصة تلك التي لها سياسات دعم حكومية، أعطي لأخي العضو مثلا وهو مواكبة الحكومة الفرنسية، برنامج نشر ضخم سنة 2013 بمناسبة احتفائها بمئوية ازدياد «ألبير كامو» الكاتب الفرنسي؛ واحتفينا تلك السنة بمئوية ازدياد «مولود فرعون»؛ كل دولة تحتفل بكتابتها وهم احتفلوا «بألبير كامو»؛ ولفرنسا أيضا برنامج متميز للسنة الحالية 2014، فالدولة ووزارة الثقافة تدفع تخليدا

الديمقراطية الشعبية التي ولدت في رحم الثورة، فلهذه الجمهورية قوانين، إذا كان وتفضل أخي العضو بإيصال هذا الفهم إلى المؤلفين بأن هناك لجنة قراءة ولا تحمل الكتب إلى إدارة وزارة الثقافة، بل إلى دور النشر فتقترحها على لجنة القراءة وإن أراد سأعطي لأخي كل الترسانة وهذه اللجنة إن هي قبلت ما علينا إلا التطبيق.

ثانيا، سوف أزور ولاية ورقلة، لأن الصالون الدولي بالجنوب سوف تحتضنه ولاية ورقلة، أترى كم نحب هذه الولاية؟ نحب ورقلة ونحب الجنوب.

ثالثا: أودت أن أقول لك إنني أحب كثيرا السيد رئيس مجلس الأمة لأنني لما دخلت لأول مرة في حياتي مؤسسة سياسية دستورية جزائرية، كنايب في المجلس الشعبي الوطني في الأوقات الصعبة، حظيت برئيس رباني وعلمي، إنه السيد عبد القادر بن صالح، حفظه الله، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة خليدة تومي، الشكر موصول للسيد محمد بن طبة الذي أتاح لنا الفرصة لكي نستمع ونستفيد كثيرا مما هو جار في قطاع الثقافة، والشكر كذلك موصول للأخت والإخوة الذين قدموا الأسئلة ومكنونا من سماع الردود الشافية والصادقة، شكرا لحضوركم جميعا؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة عند منتصف النهار تماما

وأنا لا أنكر أيضا وجود لجنة قراءة، بل أعرف الكثير من الذين نالوا جوائز في إطار جائزة علي معاشي لفخامة رئيس الجمهورية، لسدي أصدقاء قرأت كتاباتهم، وأنا لا أنكر هذا، وأيضا ما قامت به لجنة القراءة على مستوى مديريات الثقافة، أقول فكل الذين نشرت لهم كتب، خاصة في ولاية ورقلة أعرفهم وقرأت كتبهم، ولهذا فأنا لست بناكر هذا الجانب، بل قلت: هؤلاء الذين نشر لهم كتاب، أنتج كل واحد منهم ثلاثة أو أربعة كتب أخرى لا تزال حبيسة الأدراج، وأردت القول بأن استغلال المناسباتية لا تكفي، بل هناك المزيد، فنحن نريد للجزائر مثلما تميزت في حربها التحريرية ومثلما تميزت في الكثير من مواقفها أريدها أيضا أن تتميز في هذا المجال، فمن المبدعين من ينتج ثلاثة كتب، في كل أربعة أشهر ينتج كتابا، ولكنه خلال 5 سنوات وجد الطريق لنشر كتاب واحد!

أريد أن أشكر وزارة الثقافة لأنها تعمل تبعا ووفقا لبرنامج فخامة رئيس الجمهورية، كما أريد أن تفتح فضاءات أخرى ومجالات أخرى والمزيد من التشجيع للإبداع الأدبي.

كنت قد وعدت بأن تزوري ولاية ورقلة، وأنا بدوري أعدك أن تري، خاصة بولاية تقرت، في كل شارع شاعرا، وعندما تزورينا - إن شاء الله - سأقوم بتقديم أكثر من 200 أو 300 عنوان هي حبيسة الأدراج، فنحن نريد المزيد من التشجيع، وعندما أتكلم عن الكتاب «أعز مكان في الدنيا سرج سابع وخير جليس في الزمان كتاب» فنحن نبكي على هذا ولا نبكي على منزلة أخرى..

في الأخير، أشكر معالي الوزيرة مرة أخرى، وأذكرها فقط بما قالته: سأهديك مجموعة من الكتب، أنا متمسك بهذا الوعد - إن شاء الله - والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن طبة؛ أظن أن الاتفاق حاصل، السيدة خليدة تومي، هل تريدان إضافة شيء ما؟ تفضلي.

السيدة الوزيرة: شكرا سيدي الرئيس. أولا، أقول لأخي العضو، نحن في دولة، وأنا على علم بأنه فخور بها مثلي، ولدينا ترسانة قانونية ونحن جزائريون وجمهوريون متعلقون بالدولة والجمهورية الجزائرية

ملحق

(1) نص القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور لاسيما المواد 119 و120 و122 و126 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم،

- بعد أخذ رأي مجلس الدولة،

- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه:

أخرى.

تباشر النيابة العامة إجراءات المتابعة الجزائية تلقائيا. في حالة العود، تضاعف الغرامة».

«المادة 146: تطبق على الإهانة أو السب أو القذف الموجه بواسطة الوسائل التي حددتها المادة 144 مكرر ضد البرلمان أو إحدى غرفتيه أو ضد الجهات القضائية أو ضد الجيش الوطني الشعبي أو أية هيئة نظامية أو عمومية أخرى، العقوبات المنصوص عليها في المادة المذكورة أعلاه. في حالة العود تضاعف الغرامة».

المادة 3: تلغى المادة 144 مكرر 1 من الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966، والمتضمن قانون العقوبات.

المادة 4: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في :

الموافق :

عبد العزيز بوتفليقة

المادة الأولى: يهدف هذا القانون إلى تعديل الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات، المعدل والمتمم.

المادة 2: تعدل المواد 119 مكرر و144 مكرر و146 من الأمر رقم 66-156، المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المذكور أعلاه، وتحجر كما يأتي:

«المادة 119 مكرر: يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 200.000 دج، كل موظف عمومي بمفهوم المادة 2 من القانون رقم 06-01، المؤرخ في 20 فبراير 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، تسبب بإهماله الواضح في سرقة أو اختلاس أو تلف أو ضياع أموال عمومية أو خاصة أو أشياء تقوم مقامها أو وثائق أو سندات أو عقود أو أموال منقولة وضعت تحت يده سواء بمقتضى وظيفته أو بسببها».

«المادة 144 مكرر: يعاقب بغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج، كل من أساء إلى رئيس الجمهورية بعبارات تتضمن إهانة أو سبا أو قذفا سواء كان ذلك عن طريق الكتابة أو الرسم أو التصريح أو بأية آلية لبث الصوت أو الصورة أو بأية وسيلة إلكترونية أو معلوماتية أو إعلامية

(2) نص القانون المتضمن تسوية الميزانية لسنة 2011

وثمانية وستين مليارا وأربعمائة وأربعة وسبعين مليونا وتسعمائة وأربعة وثلاثين ألفا وتسعمائة وخمسين دينارا (7.468.474.934.950 دج) حيث يخصص منه:

- مبلغ ثلاثة آلاف وتسعمائة وخمسة وأربعون مليارا ومائة وثمانية وعشرون مليونا وسبعمائة وتسعون ألفا وأربعمائة واثنان وخمسون دينارا وستة وثلاثون سنتيما (3.945.128.790.452.36 دج) لنفقات التسيير موزعة حسب الوزارات طبقا للجدول «ب» من قانون المالية التكميلي لسنة 2011.

- مبلغ ثلاثة آلاف وأربعمائة وثلاثة مليارات وثمانمائة وثلاثة وأربعون مليونا وسبعمائة وستة وستون ألفا ومائة وتسعة وتسعون دينارا وتسعة وتسعون سنتيما (3.403.843.766.199.99 دج) لنفقات التجهيز (مساهمات نهائية) موزعة حسب القطاعات طبقا للجدول «ج» من قانون المالية التكميلي لسنة 2011.

- مائة وتسعة عشر مليارا وخمسمائة واثنان مليون وثلاثمائة وثمانية وستين ألفا ومائتان وسبعة وتسعون دينارا وخمسة وستون سنتيما (119.502.378.297.65 دج) لنفقات غير متوقعة.

المادة 3: بلغ العجز النهائي الخاص بعمليات الميزانية لسنة 2011 والمخصص لمتاح ومكشوف الخزينة ثلاثة آلاف وتسعمائة وأربعة وتسعين مليارا وثلاثمائة وستين مليونا وسبعمائة وتسعة وأربعين ألفا وثمانمائة وثمانين ديناراً وخمسة وعشرين سنتيما (3.994.360.749.888.25 دج).

المادة 4: تخصص فوائد الحسابات الخاصة للخزينة المصفاة أو المقفلة المسجلة إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2011 التي تقدر بمبلغ سبعمائة وواحد وتسعين مليارا وثمانمائة واثنين وأربعين مليونا وخمسمائة وثلاثين ألفا وثلاثمائة وتسعة عشر دينارا وثمانية وخمسين سنتيما (791.842.530.319.58 دج) لحساب متاح ومكشوف الخزينة.

إن رئيس الجمهورية،
- بناء على الدستور لا سيما المواد 119 و120 و122 و126 و160 و162 منه،
- وبمقتضى القانون رقم 80-04، المؤرخ في 01 مارس سنة 1980، والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبل المجلس الشعبي الوطني،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17، المؤرخ في 07 يوليو سنة 1984، والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 90-21، المؤرخ في 15 غشت سنة 1990، والمتعلق بالحاسبة العمومية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى الأمر رقم 95-20، المؤرخ في 17 يوليو سنة 1995، والمتعلق بمجلس الحاسبة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 05-07، المؤرخ في 28 أبريل سنة 2005، والمتعلق بالحقوق، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 11-11، المؤرخ في 18 يوليو سنة 2011، والمتضمن قانون المالية لسنة 2011،
- وبعد استشارة مجلس الحاسبة،
- وبعد رأي مجلس الدولة،
- وبعد مصادقة البرلمان،
يصدر القانون الآتي نصه:

المادة الأولى: قدر مبلغ الإيرادات والحواصل والمداخيل المطبقة على النفقات النهائية للميزانية العامة للدولة المسجلة إلى غاية 31 ديسمبر 2011 بثلاثة آلاف وأربعمائة وأربعة وسبعين مليارا ومائة وأربعة عشر مليونا ومائة وخمسة وثمانين ألفا وواحد وستين دينارا وخمسة وسبعين سنتيما (3.474.114.185.061.75 دج) طبقا للتوزيع، حسب طبيعتها، الوارد في الجدول «أ» من قانون المالية التكميلي لسنة 2011 ومنه مبلغ قدره ثلاثة وعشرون ألفا وخمسمائة دينار (23.500.00 دج) فيما يخص الأموال المخصصة للمساهمات.

المادة 2: حددت النتائج النهائية لنفقات الميزانية العامة للدولة لسنة 2011 بمبلغ سبعة آلاف وأربعمائة

المادة 5: تخصص الخسائر الناجمة عن تسيير عمليات دين الدولة المسجلة إلى غاية 31 ديسمبر 2011 التي تقدر بمبلغ مائة وثلاثة وثلاثين مليارا ومائة وثمانية وعشرين مليوناً ومائة وواحد وسبعين ألفاً وتسعمائة وستة وعشرين ديناراً وأربعة وثمانين سنتيماً (133.128.171.926.84 دج) لحساب متاح ومكشوف الخزينة.

المادة 6: بلغت التغيرات الصافية المخصصة لمتاح ومكشوف الخزينة للسنة المالية 2011:
- ثلاثة آلاف وستة وثمانين ملياراً ومائة وتسعة وستين مليوناً وتسعمائة وثلاثة وعشرين ألفاً وثمانمائة وتسعة وخمسين ديناراً وستة وتسعين سنتيماً (3.086.169.923.859.96 دج) فيما يتعلق بالتغير الإيجابي الصافي لأرصدة الحسابات الخاصة للخزينة.

- مائة وأحد عشر ملياراً ومائة وواحد وتسعين مليوناً ومائة وثمانية وستين ألفاً وثمانمائة وتسعة وتسعين ديناراً وثلاثة وستين سنتيماً (111.191.168.899.63 دج) فيما يتعلق بالتغير الإيجابي الصافي لأرصدة حسابات الاقتراض.
- أربعين ملياراً واثنين وستين مليوناً وسبعمائة وخمسة وثلاثين ألفاً ومائتين وتسعة وتسعين ديناراً وخمسة وتسعين سنتيماً (40.062.735.299,95 دج) فيما يتعلق بالتغير الصافي السلبي لأرصدة حسابات المساهمة.

المادة 7: يحدد العجز الإجمالي لحساب متاح ومكشوف الخزينة لسنة 2011 بمبلغ مائة وثمانية وسبعين ملياراً وثلاثمائة وثمانية وأربعين مليوناً وأربعة وثلاثين ألفاً وخمسة وثلاثين ديناراً وسبعة وثمانين سنتيماً (178.348.034.035.87 دج).

المادة 8: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر، في :

الموافق :

عبد العزيز بوتفليقة

الملاحق

**الإيرادات النهائية المطبقة
على ميزانية الدولة لسنة 2011
الجدول « أ »**

دج	الفارق		الإنجازات ب.٪	الإنجازات	تقديرات قانون المالية التكميلي	الإيرادات
	ب.٪	بالقيمة				
						1 - الموارد العادية
						1-1 الإيرادات الجبائية:
12,64	76 887 465 456 ,41	112 ,64	685 187 465 456 ,41	608 300 000 000 ,00	001-201	حاصل الضرائب المباشرة
19,33	7 672 219 439 ,92	119,33	47 372 219 439 ,92	39 700 000 000 ,00	002-201	حاصل التسجيل والطابع
- 2,83	- 16 129 101 655 ,30	97,17	554 670 898 344 ,70	570 800 000 000 ,00	003-201	حاصل الرسوم على الأعمال
6 ,03	16 591 655 647 ,92	106 ,03	291 691 655 647 ,00	275 100 000 000 ,00		(منها الرسم منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة)
6 ,50	97 440 490 ,42	106 ,50	1 597 440 490 ,42	1 500 000 000 ,00	004-201	حاصل الضرائب غير المباشرة
- 12 ,08	- 30 583 012 726 ,84	87 ,92	222 616 987 273 ,16	253 200 000 000 ,00	005-201	حاصل الجمارك
2 ,58	37 945 011 004 ,61	102 ,58	1 511 445 011 004 ,61	1 473 500 000 000 ,00		المجموع الفرعي (1)
						1-2 الإيرادات العادية
25,11	4 771 068 098 ,57	125 ,11	23 771 068 098 ,57	19 000 000 000 ,00	006-201	حاصل دخل الأملاك الوطنية
189,95	36 091 318 682 ,42	289 ,95	55 091 318 682 ,42	19 000 000 000 ,00	007-201	الحواصل المختلفة للميزانية
	20 090 044 ,00		20 090 044 ,00	0 ,00	008-201	الإيرادات النظامية
107 ,59	40 882 476 824 ,99	207 ,59	78 882 476 824 ,99	38 000 000 000 ,00		المجموع الفرعي (2)
						1-3 الإيرادات الأخرى
0 ,00		225 ,01	354 386 673 732 ,15	157 500 000 000 ,00	012-201	إيرادات استثنائية
125 ,01	196 886 673 732 ,15	225 ,01	354 386 673 732 ,15	157 500 000 000 ,00		المجموع الفرعي (3)
16,52	275 714 161 561 ,75	116 ,52	1 944 714 161 561 ,75	1 669 000 000 000 ,00		مجموع الموارد العادية
						2 - الجباية البترولية
	0 ,00	100 ,00	1 529 400 000 000 ,00	1 529 400 000 000 ,00	011-201	الجبائية البترولية
8 ,62	275 714 161 561 ,75	108 ,62	3 474 114 161 561 ,75	3 198 400 000 000 ,00		المجموع العام للإيرادات خارج الأموال المخصصة للمساهمات
	23 500 ,00		23 500 ,00	-		الأموال المخصصة للمساهمات
8 ,62	275 714 185 061 ,75	108 ,62	3 474 114 185 061 ,75	3 198 400 000 000 ,00		المجموع العام للإيرادات

توزيع الاعتمادات المخصصة
بعنوان ميزانية التسيير لسنة 2011 حسب كل دائرة وزارية
الجدول « ب »

نسب الاستهلاك	الفارق بالقيمة دج	إعتمادات 2011			الوزارات
		المستهلكة	المراجعة	قانون المالية 2011	
67,15	4 057 039 377 ,76	8 292 508 622 ,24	12 349 548 000	8 329 601 000	رئاسة الجمهورية
91,57	188 075 190 ,29	2 042 323 809 ,71	2 230 399 000	1 774 314 000	مصالح الوزير الأول
98,98	6 817 770 685 ,49	660 635 619 314 ,51	667 453 390 000	631 076 546 000	الدفاع الوطني
87,92	95 889 509 244 ,65	698 215 793 755 ,35	794 105 303 000	425 960 422 000	الداخلية والجماعات المحلية
92,85	2 310 408 534 ,55	30 009 012 465 ,45	32 319 421 000	30 125 652 00	الشؤون الخارجية
87,42	10 391 236 183 ,32	72 227 193 816 ,68	82 618 430 000	66 851 302 000	العدل
83,76	17 127 573 223 ,29	88 320 355 776 ,71	105 447 929 000	61 382 220 000	المالية
70,63	9 685 395 629 ,20	23 287 073 370 ,80	32 972 469 000	31 916 135 000	الطاقة والمناجم
77,12	4 023 542 606 ,33	13 558 642 393 ,67	17 582 185 000	12 258 443 000	الموارد المائية
80,12	224 503 040 ,62	905 064 959 ,38	1 129 550 000	939 109 000	الاستشراف والإحصائيات
62,42	1 804 462 876 ,71	2 997 348 123 ,29	4 801 811 000	4 135 439 000	الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
60,82	8 164 286 099 ,53	12 673 357 900 ,47	20 837 644 000	17 761 594 000	التجارة
96,62	941 765 785 ,10	26 907 017 214 ,90	27 848 783 000	16 480 327 000	الشؤون الخارجية
118,25	-31 061 012 602 ,09	201 221 701 602 ,09	170 160 689 000	169 614 694 000	المجاهدين
53,89	1 806 778 847 ,09	2 111 835 152 ,91	3 918 614 000	3 266 759 000	التهيئة العمرانية والبيئة
96,70	964 090 235 ,19	28 280 912 764 ,81	29 245 003 000	28 874 103 000	النقل
97,83	12 647 587 445 ,52	568 964 421 554 ,48	581 612 009 000	569 317 554 000	التربية الوطنية
63,42	112 735 880 758 ,89	195 431 121 241 ,11	308 167 002 000	296 931 209 000	الزراعة والتنمية الريفية
89,02	1 101 263 249 ,78	8 930 005 750 ,22	10 031 269 000	6 912 595 000	الأشغال العمومية
99,68	1 192 100 829 ,98	375 676 556 170 ,02	376 868 657 000	227 859 541 000	الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
80,67	4 780 640 134 ,63	19 946 034 865 ,37	24 726 675 000	23 173 218 000	الثقافة
98,03	162 806 219 ,51	8 082 888 780 ,49	8 245 695 000	8 158 012 000	الاتصال
59,06	1 890 132 197 ,58	2 726 807 802 ,42	4 616 940 000	3 992 419 000	السياحة والصناعة التقليدية
99,77	663 375 350 ,63	291 034 616 649 ,37	291 697 992 000	219 441 690 000	التعليم العالي والبحث العلمي
72,24	1 323 414 383 ,00	3 443 761 617 ,00	4 767 176 000	3 306 639 000	البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
67,18	97 883 898 ,15	200 386 101 ,85	298 270 000	241 660 000	العلاقات مع البرلمان
99,21	398 916 017 ,10	49 938 644 982 ,90	50 337 561 000	50 124 762 000	التكوين والتعليم المهنيين
91,49	1 488 767 793 ,45	16 006 067 206 ,55	17 494 835 000	13 181 921 000	السكن والعمران
99,45	684 694 296 ,77	124 779 177 703 ,23	125 463 872 000	123 058 041 000	العمل والضمان الاجتماعي
99,51	771 149 747 ,78	155 679 872 252 ,22	156 451 022 000	154 578 698 000	التضامن الوطني
77,13	572 586 756 ,98	1 930 541 243 ,02	2 503 128 000	2 015 997 000	الصيد البحري والموارد الصيدية
94,22	2 077 872 001 ,82	33 864 939 998 ,18	35 942 812 000	34 042 021 000	الشباب والرياضة
93,11	275 924 496 038 ,60	3 728 321 586 961 ,40	4004246083000,00	3 319 082 637 000 ,00	المجموع الفرعي
75,56	70 127 893 509 ,04	216 807 203 490 ,96	286 935 097 000 ,00	972 098 543 000 ,00	التكاليف المشتركة
91,94	346 052 389 547 ,64	3 945 128 790 452 ,36	4 291 181 180 000 ,00	4 291 181 180 000 ,00	المجموع

توزيع الاعتمادات المخصصة
بعنوان ميزانية التجهيز لسنة 2011 حسب القطاعات
الجدول «ج»

القطاع	الاعتمادات المصادق عليها قانون المالية التكميلي	الاعتمادات المراجعة قانون المالية التكميلي	الاعتمادات المعبأة لسنة 2011	فوارق الاعتمادات (المراجعة المعبأة)	
				ب. %	بالقيمة دج
القطاع 1: الصناعة	15 772 000 000 ,00	15 872 000 000 ,00	15 177 300 000 ,00	4,38	694 700 000 ,00
القطاع 2: الطاقة والمناجم	-	-	-	-	-
القطاع 3: الفلاحة والري	394 550 200 000 ,00	371 702 700 000 ,00	358 893 220 000 ,00	3,45	12 809 480 000 ,00
القطاع 4: دعم الخدمات المنتجة	40 830 000 000 ,00	41 830 000 000 ,00	30 683 689 043 ,34	26,65	11 146 310 956 ,66
القطاع 5: المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية	982 705 260 000 ,00	1 088 534 070 000 ,00	932 251 654 493 ,32	14,36	156 282 415 506 ,68
القطاع 6: التربة والتكوين	542 168 000 000 ,00	547 696 000 000 ,00	376 556 431 999 ,99	31,25	171 139 568 000 ,01
لقطاع 7: المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية	363 931 800 000 ,00	371 451 300 000 ,00	249 006 254 549 ,90	32,96	122 445 045 450 ,10
القطاع 8: دعم الحصول على السكن	520 113 000 000 ,00	605 844 000 000 ,00	554 297 924 373 ,44	8,51	51 546 075 626 ,56
القطاع 9: مواضيع مختلفة	202 157 494 000 ,00	202 417 647 000 ,00	200 870 761 740 ,00	0,76	1 546 885 260 ,00
قطاع : مخططات البلدية للتنمية	86 075 000 000 ,00	92 197 000 000 ,00	90 943 700 000 ,00	1,36	1 253 300 000 ,00
المجموع الفرعي للاستثمار	3 148 302 754 000 ,00	3 337 544 717 000 ,00	2 808 680 936 199 ,99	15,85	528 863 780 800 ,01
دعم النشاط الاقتصادي (تخصيصات لحسابات التخصيص الخاصة وتخفيض نسبة الفوائد	581 777 000 000 ,00	619 117 000 000 ,00	595 162 830 000 ,00	3,87	23 954 170 000 ,00
البرامج التكميلية لفائدة الولايات	200 000 000 000 ,00	13 391 000 000 ,00	-	100,00	13 391 000 000 ,00
احتياطي لنفقات غير متوقعة	51 300 987 000 ,00	11 328 024 000 ,00	-	100,00	11 328 024 000 ,00
مجموع العمليات برأس المال	833 077 987 000 ,00	643 836 024 000 ,00	595 162 830 000 ,00	7,56	48 673 194 000 ,00
مجموع ميزانية التجهيز	1 981 380 741 000 ,00	3 981 380 741 000 ,00	3 403 843 766 199 ,99	14,51	577 536 974 800 ,01

ثمن النسخة الواحدة
12 دج

الإدارة والتحرير
مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف
الجزائر 16000
الهاتف: (021) 73.59.00
الفاكس: (021) 74.60.34
رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 09 ربيع الثاني 1435
الموافق 09 فيفري 2014

رقم الإيداع القانوني: 99-457 — ISSN 1112-2587